"الابتِهَــاجُ بِمَنَاسِــكِ الحَــاجّ" للشَّيخِ عبدِالغَنِيّ النَّابُلسِي الحَنَفِيّ

تحقيق ودراسة من بداية المخطوط إلى نهاية فصل في كيفية الحج قارنًا

"Delighting in the Rituals of Hajj" by Skeikh Abdul-Ghani Al-Nabulsi (1143 H) Verified and Studied from the Beginning of the Manuscript to Its End

Dr Abdallah Mnawer Wardat
Jerash University
Dr Mohammad Mahmuod Bani Ahmad
Jerash University

Abstract
This study deals with the investigation of a part of the book: "Al-Ibtihaj bi-Manasek Al-Hajj" by Sheikh Abdul-Ghani Al-Nabulsi, where the author - may God have mercy on him - dealt with the three rituals of Hajj: Ifrad, Tamattu' and Qiran, explaining their rulings and the ambiguities and differences in them, in an easy and accessible manner for everyone who reads it from the common people and the elite, far from being prolix, and he mentioned the differences between the schools of thought; The Sheikh proceeded in explaining these rituals according to the Hanafi school of thought, and mentioned the rulings that result from each of them, and explained the best of them for each of the people of the permissible, the sanctuary and the horizons, then he clarified the crimes that the pilgrim may commit in the three types and what is obligatory upon him in them, and he mentioned the etiquette of visiting the Prophet's Mosque, may God bless him and grant him peace, and with this the Sheikh - may God have mercy on him - concluded his book.
Keywords: Hajj, ʿAbd al-Ghanī al-Nābulusī, investigation

الملخص

هَذَا بَحثٌ مُستَلٌّ مِنْ رِسالَةِ الماجِستِيرِ وَالَّذي تَنَاوَلَت بِهِ تَحقِيقَ جُزءٍ من كِتَابِ: "الابتِهَاجِ بِمَنَاسِكِ الحَاجّ" للشَّيخِ عبدِ الغَنِيّ النَّابُلسِي، حَيثُ المؤَلِّفُ –رَحِمَهُ اللهُ– أَنسَاكِ الحجّ الثَّلاثَةِ: الإفرَادِ والتَّمتُّعِ والقِرَانِ، موضَّحًا أحكامَهَا ومَا فِيهَا مِن اشتبَاهٍ وافتِرَاق، بصُورَةٍ سَهلَةٍ مُيَسَّرَةٍ علَى كُلِّ مَن يَقرأُهَا مِنَ العَوامِ والخَواصّ بَعِيدَةً عَنِ التَّطوِيلِ وذَكَرَ الخِلَافَاتِ بَينَ المذَاهِبِ؛ وَقَد سَارَ الشَّيخُ فِي بيَانِ هَذِهِ الأَنْسَاكِ علَى مَذْهَبِ

السَّادَةِ الأَحنَافِ، وذَكَرَ مَا يَتَرَتَّبُ علَى كُلٍّ مِنهَا مِن أَحكَامٍ، وَبيَّنَ أفضلَها لِكُلٍّ مِنْ أَهلِ الحِلِّ والحَرَمِ والآفاقِ، ثُمَّ وَضَّحَ الجِنَايَاتِ الَّتِي قَدْ يَقَعُ بِهَا الحَاجُّ فِي الأَنوَاعِ الثَّلاثَةِ ومَا يَجِبُ علَيهِ فِيهَا، وذَكَرَ آدابَ زيارَةِ مسجدِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، وَبِهِ خَتَمَ الشَّيْخُ –رَحِمَهُ اللهُ– كِتَابَهُ.

الكلمات المفتاحية: الحج، تحقيق مخطوط، عبد الغني النابلسي.

المقدمة

بِسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ، والحَمدُ للهِ ربِّ العَالمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على أشرفِ الخَلقِ والمرسَلينَ؛ سَيِّدِنَا ونَبيِّنا مُحَمَّدٍ وعلَى آلهِ وصَحبِه الطَّيبِين، وبَعدُ:

فَالحَجُّ رُكنٌ مِنْ أَركَانِ الإِسلَامِ الخَمْسِ، وذَروَةِ سنَامِه، فَرضَه اللهُ علَى المستَطِيعِينَ مِنْ عِبادِه في العُمرِ مَرةً واحِدةً؛ فقالَ جلَّ جَلالُه: ﴿□□□□□□□□□﴾ "آل عمران:97" فَجَاءَت كُتُبُ الفِقْهِ الكُبرَى تُبيِّن مَناسِكَه وأحكَامَه وأَركَانَه، وكَذلِكَ الكُتُبُ والرَّسائِلُ الخَاصَّةُ بِهذَا الرُّكنِ العَظِيمِ، وقد اعتَنى علَماءُ الأُمَّةِ الإسلامِيةِ بهذِه الشَّعيرَةِ العَظيمَةِ وبَيَّنوها للنَّاسِ وشرُحوهَا لهُم، وذكَروا مِنْ جَمَاليَّاتِه ورَوحَانِيَّاتِه مَا ذَكرُوا، وقدْ كَثُرَت الكُتُبُ المؤلَّفَةُ فِيهِ وتَنَوَّعت، فَمِنهَا مَا نَهَجَ نَهْجَ الدِّراسَةِ المذهَبِيَّةِ — على مَذهَبٍ وَاحِدٍ– ومِنهَا مَا كانَ النَّهْجُ فيهِ مُقَارِنًا بَينَ المذَاهِبِ الإِسْلامِيَّةِ.

ولقد يسَّرَ اللهُ لِي أَنْ أقفَ علَى مخطوطٍ لِرسالَةٍ من رَسَائِلِ مَنَاسِكِ الحَجِّ، وهُو مَخطُوطُ (الابتِهَاج بِمَنَاسِكِ الحَاجّ) للشَّيخِ عبدِ الغَنِيِّ النَّابُلسِيّ الحَنفِيّ (ت1143هـ)، وقَد وَجدتُ مِنهُ نُسخَتَينِ دَقِيقتَينِ وَاضِحَتَينِ، ثُمَّ يَسَّرَ اللهُ لِي أَن أَقِفَ علَى مَخطُوطٍ ثالِثٍ للكِتَابِ بِمَنِّهِ وكَرَمِه، فَاستَشرْتُ عدَدًا منْ أَسَاتِذتِي وَمشَايِخِي فشَجَّعونِي علَى ذَلكَ؛ نَظرًا لأَهَمِّيةِ مَوضُوعِ المخطُوطِ، ولِمَكَانةِ مؤَلِّفِهِ –رحمه الله تعالى–، فَوافَقَ ذَلكَ رَغبَةً عندِي لإِضافَة شَيءٍ للمَكتبَةِ الإِسلامِيَّةِ الزَّاخِرةِ مِنْ مَخطوطَاتِ أَجدَادِنا الَّتِي مَا زَالَت حَبِيسةَ الأَدرَاجِ والرُّفُوفِ مُتَفَرِّقَةً فِي أَنحَاءِ العَالَمِ، فَقُمْتُ بِتَحقِيقِهَا كَرِسَالَةٍ عَلمِيَّةٍ لِنَيلِ دَرَجَةِ الماجِستِير، وَهَذَا بَحثُ مُستَلٌّ منْهَا، واللهُ تَعالَى الموفِّقُ.

أهمية الدراسة:

1. القيمة العلمية للرسالة حيث أنها تظهر اختيارات الشيخ ومخالفته للمذهب في بعض الأحكام
2. حجم الرسالة الذي يُعد مختصرًا كما ذكر الشيخ في مقدمته يستطيع العوام والخواص مذاكرَته بعيدًا عن المطوَّلات التي تحتَاج لشرح وبيان.
3. لم يسبق تحقيق هذه الرسالة تحقيقاً علمياً وافياً مِنْ قَبل.

أهداف الدراسة: بيان القِيمَة العلميَّة للكتابِ، والطَّرِيقَةِ غير المسبوقةِ الَّتِي سلكَها الشَّيخُ في هذا المخطوط ليكون حاضرًا بين يدي العوامِّ والخَواصِّ.

الدراسات السابقة: لم أجد في حدود اطلاعي أي دراسة عُنيت بهذه المخطوطة أو أي تحقيق لها وهذا مما يؤكد على أهمية إخراج هذه المخطوطة الفقهية.

حدودالدراسة: قمت في هذا البحث بتحقيق ودراسة المخطوط، من بدايته إلى فصل كيفية الحج قارنًا والتي تصل إلى (7) ألواح من أصل 15 وكل لوحة تتألف من ورقتين، والله الموفق.

منهج الدراسة: سار الباحث في دراسته هذه بحسب المنهج العلمي المتبع في تحقيق المخطوطات ودراستها، من خلال ضبط النص إملائيًّا ونحويا ولغويا، مراعاة علامات الترقيم التي تعين على فهم النَّص، والتعليق على ما يحتاج إلى التعليق، مع توثيق النقول من مصادرها، مع التوسع في ذكر بعض الأقوال التي تخدم المسألة، إن رأيت ذلك مناسبًا أو يضفي مزيد فائدة، والترجمة لبعض الأعلام غير المشهورين فقط، والتعريف بالأماكن والبُلدان والمناطق مع ضبط وشرح الألفاظ الغريبة.

الفصل الأول

التعريف بالمؤلف والكتاب ووصف النسخ الخطية

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف

المطلب الأول: اسمه، كنيته، ولادته، ووفاته

هو عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله الكِنَاني الحَمَوي[1] الأصل الدمشقيُّ المقدِسيُّ الحنفيَّ الصُّوفِي النَّقشَبنديُّ القَادريُّ الشَّهير بابن النابُلسي[2]، فقيهٌ، أصوليٌّ، نظَّامٌ أَديبٌ، الملقَّبُ بِالأُستَاذ[3].

أجمع أهل التراجم ممن وقفت على تراجمهم أن مولد الشيخ –رحمه الله تعالى– كان سنة خمسين وألف 1050هـ من شهر ذي الحجة الحرام، وتوفي سنة 1143هـ[4].

المطلب الثاني: آثاره ومصنفاته

لقد كان الأستاذ الشيخ النابلسي –رحمه الله– آية في العلم وموسوعة في العلوم حاز من المعارف والفنون ما لا يمكن حصره كما ذكرنا آنفا؛ لذلك تجد الشيخ قد ترك لنا من المصنفات ما لا يمكن حصره[5] فقد جمع بين الفقه والحديث والسيرة والشرح والاختصار والتهذيب والرسائل القصيرة والتي كانت في أغلبها أجوبة على مسائل جاءته في رحلاته والتي سنذكرها لاحقا بأسمائها، ناهيك عن نظم المنثور من المتون، ودواوين الأشعار والفنون، وقال المرادي في سلك الدرر: "وتآليفه ومصنفاته كثيرة وكلها حسنة متداولة مفيدة ونظمه لا يحصى لكثرته"[6].

والصحيح في عدد مؤلفاته أنها قد قاربت ثلاثمائة مؤلف بل أكثر، وهي ما بين المجلد والمجلدين والثلاثة، والكراسة والأقل والأكثر[7].

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب

المطلب الأول: اسم الكتاب

لقد نصَّ المؤلف –رحمه الله– على تَسمِيَةِ الرِّسالَةِ فِي النُّسخَتينِ بين أيدينا، فقد جاء في مقدمة هذه الرسالة المباركة بلسان الشيخ ما نصه: "وسمَّيتُه: الابتهاج بمناسك الحاج"[8]، وقد اتفقت كتب التراجم كذلك على ذكر هذه الرسالة بهذا الاسم[9].

المطلب الثاني: توثيق نسبته للمؤلف

هذه الرسالة ظاهرة الصحة في نسبتها للشيخ النابلسي –رحمه الله– وذلك للشواهد والدلائل التي تقطع بذلك ومنها:

1- ما تقدم ذكره من أن الشيخ عبد الغني النابلسي قد سمى رسالته بـ: "الابتهاج بمناسك الحاج" وهذا دليل واضح على نسبتها له.

2- ذكر اسم الرسالة بين مصنفات الشيخ في كل الكتب التي ترجمت له تقريبًا كما سبق ذكره.

3- جميع مخطوطات الرسالة تشير إلى نسبة الرسالة للشيخ –رحمه الله–، حيث جاء النص يثبت نسبتها للشيخ كما جاء في المقدمة: "فيقول الفقير إلى مولاه الخبير عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني الشهير نسبه بابن النابلسي، عامله الله تعالى بلطفه الخفي، لما يسَّرَ الله تعالى لنا انتظار الحج الشريف في مدينة النبي –صلى الله تعالى عليه وسلم– في شهر رمضان وشوال وذي القعدة، عام خمسٍ ومائة وألف من الهجرة النبوية، أردت أن أجمع منسكًا مختصرًا أذكر ما لا بدَّ منه لقاصد الحج من العوام والخواص؛ فإنَّ المطولات لا يمكن كلَّ إنسانٍ مراجعتها في كلِّ وقت، وبالله التوفيق وبه العناية في سلوك هذا الطريق وسمَّيتُهُ: الابتهاج بمناسك الحاج"[10]بالإضافة للمخطوط الذي ذكرناه سابقًا في الصفحة 19 من الرسالة والتي ذكرت مؤلفات الشيخ كاملة[11].

وهاتان النسختان نسختا بتواريخ مختلفة مما يدل على اتفاقهم على صحة نسبة الرسالة للشيخ عبد الغني النابلسي، مع اختلاف الأوقات.

المطلب الثالث: وصف النسخ الخطية: يوجد للكتاب عدة نسخ خطية وقفت على ثلاثة منها اعتمدت اثنتان منهما للتحقيق، والثالثة للمساعدة إذا لم يتبين شيء من الكلمات في النسختين الأصليتين؛ ولم أعتمد النسخة الثالثة والتي سأرمز لها بالرمز (ج) اعتمادًا كاملًا لعدة أسباب منها:

1. أنها منسوخة بخط غير واضح.
2. أنها مصورة بالأبيض والأسود مما جعل كثيرًا من كلماتها غير واضحة.
3. أخيرًا وهو الأهم أنني وجدتها على الشبكة العنكبوتية وهي غير معلومة المصدر؛ فقد حاولت بيان مصدر تصويرها، أو في أي مكتبة أصلها فم أتمكن من ذلك لحين شروعي في تحقيق الرسالة.

أما النسخ التي اعتمدت عليها في التحقيق، فهي متوفرة على الشبكة العنكبوتية، ووصفها كما يلي:

النسخة الأولى والتي سأرمز لها بالرمز (أ):

نسخة مصورة من مكتبة (يوسف آغا) في تركيا برقم غلاف (5214) ورقم نسخة (4825) بالرمز (L 6/25) وهي نسخة من مجموع يحوي رسائل متعددة من رسائل الشيخ –رحمه الله– بلغت سبعًا وثلاثين رسالة، حيث كانت رسالة:" الابتهاج بمناسك الحاج" في الصحيفة رقم (150) من المجموع البالغ (562) صحيفة كما هو مكتوب في أول المجموعة، والتي تبدأ برسالة: "الجواب الشريف للحضرة الشريفة في أن مذهب أبي يوسف ومحمد هو مذهب أبي حنيفة" وتنتهي برسالة: "الجوهر الكلي شرح عمدة المصلي".

النسخة الثانية والتي سأرمز لها بالرمز (ب):

نسخة مصورة من مكتبة (أسعد أفندي) في تركيا برقم (3607) بالرمز (EsatEf) وهي نسخة من مجموع يحوي رسائل متعددة من رسائل الشيخ –رحمه الله– بلغت اثنتين وثلاثين رسالة، حيث جاءت الرسالة التي نقوم بتحقيقها:" الابتهاج بمناسك الحاج" في الصحيفة رقم (159) من المجموع البالغ (339) صحيفة، والتي تبدأ برسالة: "صلاة المقتدي في جوف الكعبة بإمام خارجها" وتنتهي برسالة: "الفرق بين الهدية المباحة والرشوة المحرمة".وعند النظر إلى التاريخ الذي نسخت فيه الرسالتان؛ يتبين لنا أنهما كتبتا في حياة الشيخ –رحمه الله– حيث أن الشيخ توفي سنة 1143هـ، والرسالة الأولى نسخت سنة 1105هـ، والثانية سنة 1122هـ، فهذا يزيد من مصداقية ودقة الرسالة عند تحقيقها، والحمد لله.

المطلب الرابع: صور المخطوط

صورة مقدمة القسم المخصص من المخطوط (أ)

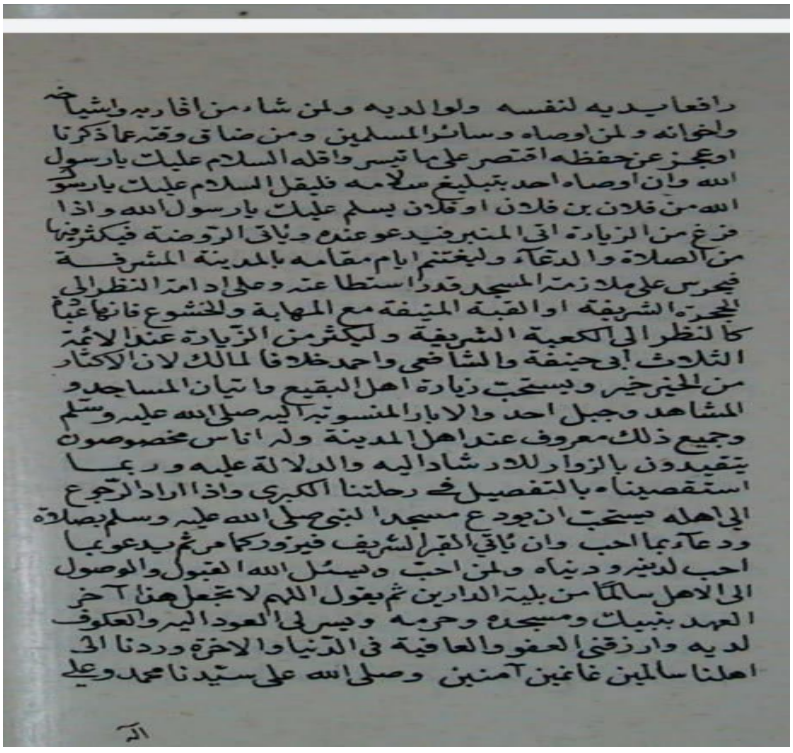

صورة خاتمة القسم المخصص من المخطوط (أ)

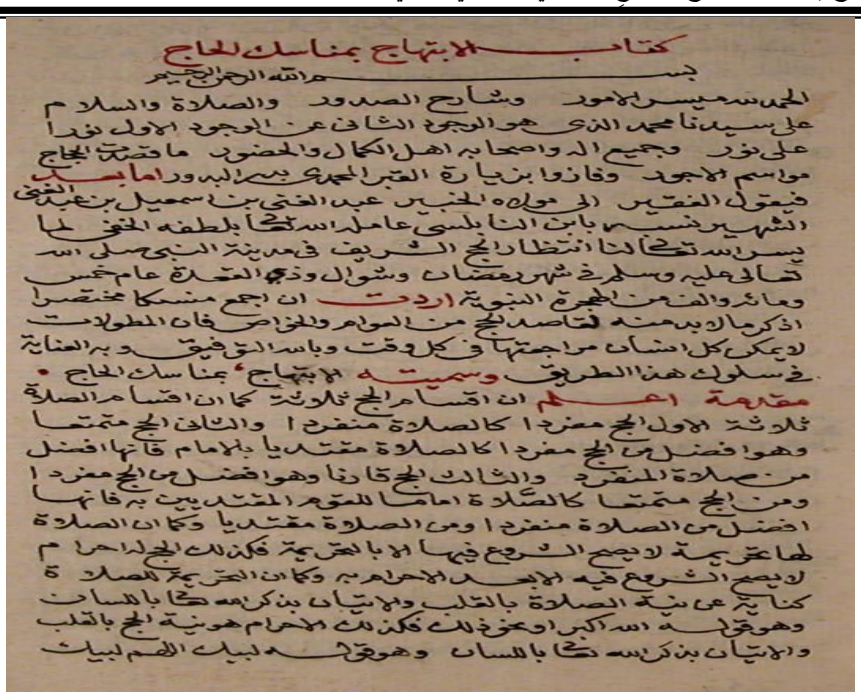

كتاب الابتهاج بمناسك الحاج

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ميسر الامور وشارح الصدور والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي هو الوجود الثاني عن الوجود الاول نورا على نور وجميع آله واصحابه اهل الكمال والحضور ما اقتدت الحجاج مواسم الاجود وفازوا بزيارة القبر المحمدي بيثرب الله ور اما بعد فيقول الفقير الى مولاه المجيب عبد الغني بن اسمعيل بن عبد الغني الشهير نسبه بابن النابلسي عامله الله تعالى بلطفه الخفي لما يسر الله تعالى لنا انتظار الحج الشريف في مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في شهر رمضان وشوال وذي القعدة عام خمس وعانين والف من الهجرة النبوية اردت ان اجمع منسكا مختصرا اذكر مالا بد منه لقاصد الحج من الاوامر والفرائض فان المطولات لا يمكن كل انسان مراجعتها في كل وقت وباسد الذي فيقد به العناية في سلوك هذا الطريق وسميته الابتهاج بمناسك الحاج •

مقدمة اعلم ان اقسام الحج ثلاثة كما ان اقسام الصلاة ثلاثة الاول الحج مفردا كالصلاة منفردا والثاني الحج متمتعا وهو افضل من الحج مفردا كالصلاة مقتديا بالامام فانها افضل من صلاة المنفرد والثالث الحج قارنا وهو افضل من الحج مفردا ومن الحج متمتعا كالصلاة اماما للقوم المقتدين به فانها افضل من الصلاة منفردا ومن الصلاة مقتديا وكما ان الصلاة لها تحرية لا يصح الشروع فيها الا بالتحرية فكذلك الحج لا احرام لا يصح الشروع فيه الا بعد الاحرام به وكما ان التحرية للصلاة كناية عن نية الصلاة بالقلب والاتيان بذكر الله تعالى باللسان وهو قوله الله اكبر او نحو ذلك فكذلك الاحرام هو نية الحج بالقلب والاتيان بذكر الله تعالى باللسان وهو قوله لبيك اللهم لبيك

صورة مقدمة القسم المخصص من المخطوط (ب)

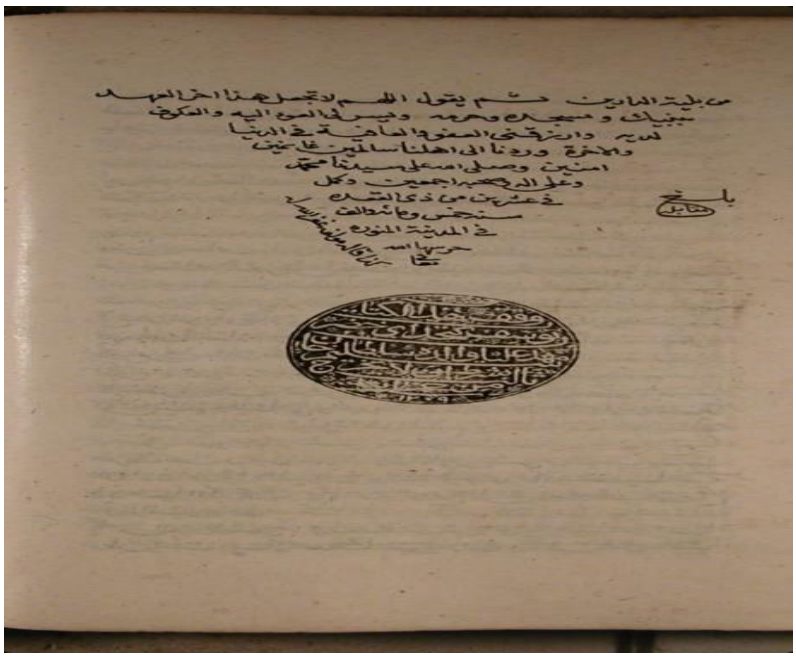

صورتي خاتمة القسم المخصص من المخطوط (ب)

صورة الصفحة الأولى من المخطوط (ج)

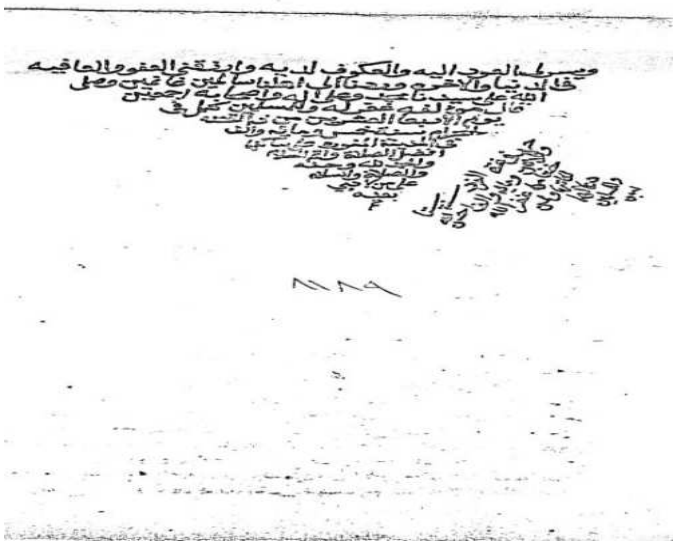

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط (ج)

الفصل الثاني

قسم التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ميسِّرُ الأمور، وشارح الصُّدور، والصَّلاة والسَّلام على سيدنا مُحَمَّدٍ الذي هو الوجُودُ الثَّاني عن الوُجُودِ الأوَّل نورٌ على نور [12]، وجميع آله وأصحابِه أهلِ الكمَالِ والحُضُور، ما قَصَدَتِ الحُجَّاجُ مَوسِمَ الأُجُور، وفَازُوا بِزِيارَةِ القَبرِ المحمَّديّ بَدرِ البُدُورِ.

أمَّا بعد: فيقول الفقير إلى مولاه الخبير، عبدُ الغنيّ بن إسماعيل بن عبد الغني، الشهير نَسَبُه بابنِ النابُلسي، عَامَلَه الله –تعالى– بلُطفِهِ الخَفِي، لما يسَر اللهُ –تعالى– لنا انتظار [13] الحجِّ الشَّريفِ في مدينةِ النبيِّ صلى الله تعالى عليه وسلم– في شهرِ رمضَانَ وشَوَّال[14] وذي القَعدة، عامَ خَمسٍ ومائةٍ وأَلفٍ منَ الهِجرَةِ النَّبويَّة؛ أردت أن أجمع منسكًا[15] مُختَصرًا، أذكر ما لا بدَّ منه لقاصد الحجّ[16] من العَوامّ والخَواصّ؛ فإنَّ المطَوَّلاتِ لا يُمكِنُ كُلَّ إنسَانٍ مُراجَعتَها في كلِّ وقتٍ[17]، وباللهِ التَّوفِيق، وبه العِنايَةُ في سُلوكِ الطَّرِيقِ، وسمَّيتُه:**"الابتِهَاجُ بِمَنَاسِكِ الحَاجّ"**

المُقدِّمَة

اعلَم أنَّ أَقسَامَ الحجّ ثَلاثَةٌ [18]، كمَا أَنَّ أقسَامَ الصَّلاةِ ثَلاثَةٌ [19]، وهي:

الأول: الحجُّ مُفرِدًا [20]، كالصَّلاةِ مُنفرِدًا.

والثاني: الحج مُتَمَتِّعًا [21]، وهو أفضل من الحجّ مُفرِدًا، كالصَّلاةِ مُقتَديًا بالإِمَامِ؛ فإنَّها أَفضَلُ مِنْ صلاةِ المنفَرِدِ.

والثالث: الحجُّ قارنًا [22]، وهو أفضَلُ من الحجّ مفردًا، ومن الحَجّ متمتعًا، كالصَّلاةِ إمَامًا للقَومِ المقتَدين به؛ فإنَّها أَفضَلُ مِنَ الصَّلاةِ مُنفَردًا، ومِنَ الصَّلاةِ مُقتَديًا.

وكمَا أنَّ الصَّلاةَ لهَا تَحرِيمَةٌ [23] لا يَصِحُّ الشُّرُوعُ فِيهَا إِلَّا بالتَّحرِيمَةِ، فكذلكَ الحَجُّ لهُ إِحرَامٌ لا يَصِحُّ الشُّرُوعُ فيه إلا بعدَ الإحرامِ بِهِ، وكمَا أَنَّ التَّحرِيمَةَ للصَّلاةِ كِنَايةٌ عَنْ نِيَّةِ الصَّلاةِ بِالقَلبِ، والإتيان بذكر الله تعالى باللِّسانِ، وهو قَولُه: اللهُ أكبَر، أو نحو ذلك، فكذلك الإِحرَامُ: هُوَ نِيَّةُ الحَجِّ بالقَلبِ، والإِتيانُ بذكرِ اللهت عالى باللِّسَانِ، وهُو قَولُه: لَبَّيكَ اللهمَّ لَبَّيكَ، لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيكَ، إنّ الحَمدَ والنِّعمَةَ لكَ والملك، لا شريك لك.

وكمَا أنَّ التَّحرِيمَةَ في الصَّلاةِ لا يَكفِي فِيهاَ مُجرَّد النِّيَّةِ بالقَلْبِ ما لَمْ يُكبِّر بِلسانِه، فكَذَلكَ الإحرامُ بالحَجِّ لا يَكفِي فيه النِّيَّةُ بِالقَلبِ مَا لَمْ يُلبِي بِلسَانِه، وسَوقُ الهَدي يَقُومُ مَقَامَ التَّلبِيَة.

وفَرَائِضُ الحَجِّ ثَلاثَةٌ [24]: **1**–الإحرَامُ بِه. 2–والوَقُوفُ بِعَرفَةَ. 3–وطَوافُ الإِفَاضَة [25]، ويَسمَّى:

طَوَافَ الزِّيَارَة، وطَوَافَ الرُّكنِ.

فلَو تَرَكَ واحدًا مِن هذِه الثَّلاثَةِ، لا يَصِحُّ حَجُّهُ، ولا يُجبَرُ بِدَمٍ.

وَوَاجِبَاتُ الحَجّ (26):

1- الإِحرَامُ مِنَ الميقَاتِ (27).

2- والسَّعيُ من الصَّفا إلى المروَةِ، والبِدَايةُ بالصَّفا والمشيُ فيهِ بِغَيرِ عُذرٍ.

3- وامتِدَادُ الوُقُوفِ بِعَرَفَةَ إلى الغُرُوبِ.

4- والوُقُوفُ بالمزدَلِفة (28) قبلَ طلوعِ الشَّمسِ يومَ النَّحرِ.

5- ورميُ الجِمَارِ كلِّها، وكَونُ الرَّمي الأَولِ قبلَ الحَلْقِ، وعَدَمُ تَأخِيرِ رَمي كُلِّ يَومٍ إلى ثَانِيه.

6- والحَلْقُ أوِ التَّقصِيرُ، وكَونُه في أَيَّامِ النَّحرِ وفي الحَرَمِ.

7- وطَوَافُ الزِّيَارَةِ فِي أَيَّام النَّحرِ، وابتِداءُ الطَّوافِ منَ الحَجَرِ الأَسوَدِ، والطَّهَارةُ فِي الطَّوَافِ، والتَّيامُن فيه، وسَترُ العَورَةِ، والمشيُ فِي الطَّوافِ بِلا عُذرٍ.

8- وصَلاةُ رَكعَتينِ بَعدَه، إلَّا في وقتِ الكَراهَةِ (29)، فيُؤخِّرَهَا إلى وَقتٍ غَيرِ مَكرُوهٍ.

9- وطَوَافُ الوَدَاعِ للآفاقِي (30).

ورَميُ القَارِنِ والمتَمَتِّعِ فِي اليَومِ الأَوَّلِ قَبلَ الذَّبحِ، والذَّبحُ قَبلَ الحَلْقِ، ودَمُ القِرَانِ والمتعَةِ فِي أيَّامِ النَّحرِ.

وحُكمُ هذهِ الوَاجِبَاتِ: لُزُومُ الدَّمِ بتَركِ وَاحِدٍ مِنهَا، فَيذبَحُ شَاةً، أَو سُبُع بَدَنَة، وحجُّهُ صَحِيحٌ؛ سواءٌ كانَ تَركُهُ عَمدًا، أو سَهوًا، بِعُذرٍ أو بِغَيرِهِ، إلَّا المشيُ فِي الطَّوافِ والسَّعيُ: فإنَّهُ إنْ رَكِبَ فِيهِمَا بلَا عُذْرٍ يَلزَمُهُ الدَّمُ، فإنْ كَانَ بِعُذرٍ فلَا شَيءَ علَيهِ.

وَسُنَنُ الحَجّ (31):

1- طَوَافُ القُدُومِ (32)، لِلآفَاقِي المفرِدِ بِالحَجّ، والقَارِنِ بِه لا المتَمَتِّعِ؛ فإنَّ المتَمَتِّعَ ليسَ عَلَيهِ طَوَافُ القُدُومِ بِالاتفَاقِ؛ لأَنَّهُ شُرِعَ لمنِ اتَّصَلَ إحرَامُ حَجِّه بِالقُدُومِ، ولَمْ يَحصُل في المتَمَتِّعِ؛ لأَنَّهُ صارَ حَلَالًا بعدَ أفعَالِ العُمرَةِ، فصَارَ حَالُه كحَالِ المكِّيِّ، بخَلافِ القَارِنِ؛ فإنَّ إحرَامَهُ بِالحَجِّ والعُمرَةِ اتَّصَلَ بِالقُدُومِ قَبلَ الإِحلَالِ، والفرَاغِ مِنْ أَفعَالِها.

2- والبَيتُوتَةُ بِمِنىً (33) ليلةَ عَرَفَة.

3- والبَيتُوتَةُ بالمزدلفة وبمنىً لَيَاليَ أيَّامِها.

4- والنُّزُولُ بالأَبطَحِ وهُو المحَصَّب (34)، ولَو سَاعَةً واحِدَةً.

5- والرَّمَلُ في كلِّ طَوافٍ بَعدَهُ سَعيٌ: وهُو سُرعَةُ المشي مَعَ تَقَارُبِ الخُطَى، وهزِّ الكَتِفَينِ، وإظهَارِ الجَلادَة والقُوَّةِ، دونَ العَدْوِ والوُثُوبِ، ويَكونُ في الثَّلاثَةِ أَشوَاطٍ الأُوَلِ: فلَو لَمْ يَرمُل في الشَّوطِ الأَوَّل؛ لَمْ

يَرمُل إلَّا في الشَّوطَينِ بعدَه، ولو لم يرمل في الشوطين الأولين؛ لم يرمل إلا في الشوط الثالث، ولو لم يرمل في الثلاثة الأُول؛ لَم يَرمُل فِي الأَربَعَةِ البَاقِيةِ؛ لأنَّ تَركَ الرَّمَل فيهَا سُنَّة، فلَو رَمَلَ كَانَ تارِكًا للسُّنَّة.

والرَّمَلُ بِالقُربِ منَ البَيتِ أَفضَلُ عندَ الإمكَانِ، وإلَّا فالطَّوافُ بالبُعدِ منَ البَيتِ معَ الرَّمَلِ أفضلُ منَ القُربِ مِنهُ بغَيرِ رَمَل، فإنِ ازدَحَمَ النَّاسُ صَبَرَ حتَّى تَزولَ الزَّحمَةُ فيَرمُلُ، ولا يَطُوفُ بلَا رَمَل، إلَّا إذَا تَعذَّرَ بمَرَضٍ.

ولا يَكونُ الرَّمَلُ إلَّا في طَوافِ العُمرَةِ للمُتَمَتِّعِ وغيرِه، وطَوافُ القُدومِ مُفرِدًا كانَ أو قَارِنًا.

وُحكمُ هذِه السُّنَنُ: الأَجرُ بِالإتيانِ وفَوَاتُهُ بِالتَّرْكِ، مِنْ غَيرِ لُزُومِ شَيءٍ [35].

فِي كَيفِيَّةِ الحَجِّ مُفرِدًا

من أراد الإحرام بالحَجِّ وحدَه دون العمرة **يُستَحبُّ** له أن يقصَّ شاربه، ويقلِّمَ أظافِرهُ، وينتفَ أو يحلقَ إبطَيه وعانتِه ولو بالنُّورَة[36]، ويجامِعَ أهلَه إن كان مَعَه، ويتجرَّد عن لِبسِ المخِيطِ، ويَغتَسِلَ بسِدرٍ أو نَحوِه، يَنويهِ للإحرَامِ أَو يَتَوضَأُ، والغُسْلُ أفضَلُ، والوُضُوءُ يَقُومُ مَقامَه في حَقِّ إقَامَةِ السُّنَّةِ لا الفَضِيلَةِ، ويَستَاكَ، ويُسرِّحَ رأْسَهُ عَقِيبَ الغُسْلِ، وهذا الغُسْلُ أو الوُضوء **يُستحبُّ** للحائض والنُّفَساءِ والصَّبِيّ، ولا يقوم التَّيمم مقامَه عندَ العَجزِ عن الماءِ، ولو أحرَمَ بِلا غُسلٍ ووضوء **جازَ ويُكره، ويُستحبُّ** أن يتطيَّبَ ويدَّهِنُ بما لا يبقى[37]، **ويُكرَهُ** الطِّيبُ في البدَنِ أو الثَّوبِ بما يبقى جُرمُه، ثمَّ يتجرَّدُ من ثيابه المخيطَةِ ويلبسُ ثوبين جديدين أو غسيلين أَبيضَينِ: إزارٌ ورِدَاءٌ، فيعقِدُ الإزارَ فوق سُرَّته، والرِّداءَ على كتفيه وظهره وصدره، وإن غرز طرفيه في إزاره فلا بأس به، **ويُكرَه** عقد الطَّيلسَانِ[38] على عُنُقِه، وإلقاء القباء والعباء ونحوهما على منكبيه من غير إدخال يديه في كُمَّيه، وعقد الإزارِ والرِّداء، وأن يخله بخلال ويشُدَّهُ بِحبلٍ ونحوه، ولا يلزمُه شيءٌ بذلك، **ويجوز** إحرامُه في ثوب واحدٍ، وأكثرَ من ثوبين، وفي أسودين أو بقية الألوان، وله أن يسترَ جَمِيعَ بَدنِه غَيرَ رأسِه ووَجهِه والكَعبَين اللذين وسط قدميه عند مَعقَد الشّراك؛ وهذا التَّجرُّدُ واجبٌ وليس بشرطٍ لصحَّةِ الإحرام؛ فلو أحرمَ وهو لابسٌ المخيطَ صحَّ إحرامه، **ويُكرَهُ** بلا عُذرٍ، فإذا مضى عليه يوم فأكثر ولو بعذر لزمه دمٌ وإلَّا فصدَقةٌ، والليلةُ الكاملة كاليوم.

ثُمَّ يصلِّي ركعتين بعد لبس الإزار والرِّداء ويقرأُ في الأولى: الفاتحةَ و((قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ))، وفي الثانية: الفاتحةُ و((قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ))، وهذه الصلاة سُنَّةٌ فلا يُصلِّيها في الأوقاتِ المكروهَةِ[39].

ثمَّ يُستَحبُّ أَن يقولَ: اللهمَّ إِنِّي أُريدُ الحجَّ الفَرضَ –إن كانَ لم يَحُجَّ قبله حَجَّةَ الإسلام، وإلا أطلَقهُ– فَيَسِّرهُ لِي، وتَقَبَّلهُ منِّي، وأعِنِّي عليه، وبارك لي فيه، واجعلني من الَّذين استجابوا لك، وآمَنوا بِوعدِك، واتَّبعوا أمرَك، واجعلني من وَفدِك الَّذين رَضيتَ عَنهُم، نَوَيتُ الحَجَّ الفَرضَ وأَحرَمتُ بِه للهِ تعَالى. ثُمَّ

يَقولُ بعدَ ذلكَ: اللهمَّ أَحرَمَ لكَ شَعْري وبَشري وَلَحمِي وَدَمِي مِنَ النِّسَاءِ والطِّيبِ وكُلِّ شَيءٍ حَرَّمتَهُ على المحرِمِ ابتغَاءً لِوَجهِكَ الكَرِيمِ.

وإنْ نَوىَ الحَجَّ بِقَلبِه –فَقَط– أَجْزَأَهُ.

ثُمَّ يَلَبِّي فَيَقُولُ: لبَّيكَ اللهُمَّ لَبَّيكَ –كما تَقَدَّمَ– وَيَزيدُ فيها فَيَقُول: لبَّيكَ اللهُمَّ لَبَّيكَ –كما تَقَدَّمَ– وَيَزيدُ فيها فَيَقُول: لبَّيكَ وَسَعدَيكَ، والخَيرُ بِيَديكَ، والرَّغبَاءُ إِلَيكَ والعَمَل، لبَّيكَ إِلَهَ الخَلْقِ، غَفَّارَ الذُّنُوبِ، لبَّيكَ ذا النِّعمَة والفَضلِ الحَسَنِ، لَبَّيكَ عددَ التُّرابِ لبَّيكَ، لَبَّيكَ إِنَّ العَيشَ عَيشُ الآخِرَة، والتَّلْبِيَةُ باللسانِ مرَّةً فرضٌ، وَتَكْرَارُها سُنَّةٌ، فإذا لَبَّى نَويًا فَقَد أَحرَمَ، وكَذلِكَ إِذا سَاقَ الهَديَ وَلَو لَمْ يُلَبِّ، فَليَتَّقِ مَحظوراتِ الإِحرامِ، ويُكثِرِ التَّلبيَةَ رَافِعًا بِهَا صَوتَهُ.

والمرأَةُ فِي جَمعِ ذلكَ كالرَّجُلِ إِلا أَنَّها تَكشِفُ وَجهَهَا لَا رَأْسَهَا؛ لأَنَّهُ عَورَةٌ والإِحْرَامُ لَا يُبِيحُ كَشفَ العَورَةِ، وَلَو سَدَلَتْ عَلى وَجهِهَا شيئًا وَجافَتْهُ **جَازَ**، ولا تَجهَرُ بالتَّلبِيَةِ وَلا ترمُلُ وَلا تُهَرولُ بَينَ الميلينِ فِي السَّعي، ولا تحلِقُ بَلْ تُقَصِّرُ، وتَلْبَسُ المخِيطَ، وتَلبَسُ الخُفَّينِ والقُفَّازَينِ.

فإذا دَخلَ مكَّةَ: دخَلَ بالتَّعظِيمِ والخُشوعِ والدُّعاءِ والصَّلَاة والسَّلامِ على رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ويُستَحَبُّ أَن يَدخُلَ مِن ثَنيَّةِ كَدَاء –مِن أَعلَى مَكَّةَ– فإذا رأَى البَيتَ هَلَّلَ وَكَبَّرَ وصلَّى على النَّبيِّ صلَّى اللهُ عَليهِ وسلَّمَ ودَعا بِما أَحبَّ.

ويقولُ بعدَ دُخُولِ مكَّةَ: اللهمَّ أَنتَ ربِّي وأَنا عبدُكَ، جِئتُكَ هارِبًا مِنْكَ وَإِلَيكَ؛ لأُؤَدِّيَ فَرَائضَكَ، وأطلُبَ رَحمَتَكَ، وألتَمسَ رضوانَك، مُتَّبعًا لأَمركَ راضِيًا بِقضائِك، أَسأَلُكَ مسأَلَةَ المضطرِّينَ إِلَيكَ، المشفقِينَ مِن عَذابِكَ، الخائفينَ مِنْ عُقُوبَتِكَ: أَن تقبَلَنِي اليومَ بِعفوكَ، وتَحفَظَنِي بِرحمَتك، وتَتَجاوَزَ عَنِي بِمغفِرَتِكَ، وتُعِينَني على أداء فرائِضِك، اللهمَّ وافتَح لي أَبوابَ رحمتِكَ وأدخلني فيها وأَعذني من الشَّيطانِ الرَّجيمِ. ويُستَحبُ دخول المسجِدِ الحَرامِ مِن بابِ السَّلامِ، فَيُقدِّمُ رجلَه اليُمنى فِي الدُّخولِ ويقولُ: أَعوذ باللهِ العظيمِ وبوَجهه الكريمِ وسُلطانِه القَديمِ من الشَّيطانِ الرَّجيم، بسمِ الله والحمدُ لله، اللهمَّ صلِّ على مُحَمَّد وعلَى آلِ مُحَمَّدٍ وسَلِّم، اللهمَّ اغفر لي ذنوبي وافتَح لي أبوابَ رحمَتِك.

وإذا خرجَ قدَّمَ رجلَه اليُسرى وقال هذا الدُّعاءَ أَيضًا.

ثُمَّ إِنَّه يبدأُ بالحَجرِ الأسودِ فَيستَقبِلهُ ويقول: بسمِ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إله إلا اللهُ والله أكبر، والصلاة والسلام على رسول اللهِ، اللهُمَّ إِيمانًا بكَ، وتصديقًا بِكتابِكَ، ووفاءً بعَهدِكَ، واتِّباعًا لسُنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صلَّى اللهث عليه وسلَّم، أشهَدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا عبدُه ورسُولُه، رافِعًا يَدَيهِ إِلى مَنكِبَيه، ويَستقبِلُ بباطنِ كفَّيهِ الحَجَرَ ويستَلِمُهُ بيدَيهِ ويُقَبِّلُه بِفمِهِ –مِنْ غَيرِ صوتٍ– وَيَضعُ فَمَهُ بَينَ كفَّيهِ، وإِنْ أمكَنَهُ أَنْ يَسجُدَ علَى الحَجرِ فَعَلَ.

وهذا كُلُّه **إنِ استَطَاعَ** مِنْ غيرِ إيذاءِ أَحَدٍ، وإِلَّا يُلقي علَى الحجَرِ شيئًا من يَدَيهِ ويُقَبّلُ ذلكَ الشيءَ، أو يُشيرُ إليه بيدَيهِ ويقبّلَهُمَا، ويكَبّر ويهلّل ويَحمَدُ الله تعالى ويصلّي على النَّبيّ صلى الله عليه وسلَّمَ.

ثمَّ يَشرَعُ في الطَّوافِ: (طَوافِ القدُومِ المسنُونِ للآفاقِي)، وينبَغي أَن يَضطَبِعَ قبلَهُ بِقلِيلٍ: وهو أَن يَجعَلَ وسطَ ردَائهِ تَحتَ إبطِهِ الأَيمَنِ ويُلقي طرَفَه على كَتِفِه الأَيسَرِ ويَكونُ مَنْكِبُه الأَيمَنُ مكشُوفًا، وهُو سُنَّةٌ في كلِّ طَوافٍ بَعدَهُ سَعْيٌ.

ثمَّ يقِفُ مُستَقبِلَ البَيتِ بِجانبِ الحَجَرِ الأسوَدِ مِمَّا يَلِي الرُّكنَ اليَمانِيَّ، بِحيثُ يَصيرُ جمِيعُ الحَجَرِ عَن يَمِينه، ويَكونُ مَنكِبُهُ الأَيمَنُ عندَ طَرَفِ الحَجَرِ فَنويَ الطَّوافَ، وهَذه الكَيفيَّةُ مُستَحبَّةٌ، والنيَّةُ فَرضٌ.

ثمَّ يَمشي مارًّا إلى يَمِينه حتَّى يُحاذيَ الحجرَ فَيَقِف بِحِذائِهِ [40] ويستَقبِلَهُ عندَ استلامِه –كما ذكرنا– ، **ويُسَنُّ** الاستلام في كُلِّ شَوطٍ، وإنِ استلمَهُ في أَوَّلِهِ وآخِره **جازَ**.

فإذا فَرَغَ من الاستلامِ أخذَ عَنيَمِينِ نَفسِهِ مِمَّ يلي البابَ، وجَعَل البيتَ عَن يَسارِهِ، فَيطوف سَبعَةَ أَشواطٍ وراءَ الحَطِيم، من الحَجَرِ إلى الحَجَرِ شَوطٌ، ويَرمُلُ في الثلاثة الأُوَل حَولَ جميعِ البَيتِ ويَمشي في الباقي على هَيّئَتِه[41]، ويَكونُ في طَوافِهِ ذاكِرًا داعِيًا مُصلِّيًا على النَّبيّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، **ويُستَحبُّ** أن يقُولَ بعدَ الاستلامِ في ابتداءِ الطَّوافِ: بسم اللهِ الرَّحمن الرَّحِيمِ، اللهمَّ اغفر لي ذنوبِي، وطهِّر قَلبِي، ويَسِّر لي أَمري، وعافِني فيمَن عافَيتَ، ورُويَ عَن عُمَرَ –رضي الله عنه– أنَّه كانَ يَقولُ: "بسم الله والله أكبر"[42]، والأصلُ فيه أن يأتيَ بدعاءٍ وثناءٍ عِندَ ذلكَ، ولَم يُعَيّنْ أَصحابُنا في الطَّوافِ دعاءً بِعينِه؛ لأَنَّ تعيينَ الدُّعاءِ يُفضِي إلى إزالَةِ الخُشوعِ والرِّقَّةِ عَنِ القَلبِ، فَيأتِي بمَا تَيسَّرَ عِندَ ذلِكَ، وكَذلكَ على الصَّفا والمروةِ والسَّعي بَينَهُما.

ويقول إذا جاوَزَ الحَجَرَ: اللهُمَّ إِيمانًا بك، وتصديقًا بكتابك، ووفاءً بعَهدك، واتباعًا لسُنَّةِ نَبِيّك مُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم، لا إله إلا الله والله أكبر، **اللهمَّ** إليكَ بَسطتُ يَدي، وفيما عندك عَظُمَت رَغبتي، فاقبَل دعوَتِي، وأَقِل عَثرتِي، وارحم تضرُّعي، وأعِذني من مُضلَّات الفتَن.

فإذا بلغ المُلتَزَم [43] **يقول: اللهمَّ** إنَّ لك عليَّ حقوقًا فتَصدَّق بها عليَّ.

فإذا جَاوزَ البَابَ يقُول: اللهمَّ إنَّ هذا البيتَ بيتُك، والحَرَمَ حرَمُك، والأمنَ أمنُك، والعبدَ عبدُكَ، وهذا مقام العائِذِ المستَجيرِ بكَ منَ النَّارِ ومِن مظالِمِ العِباد؛ فأَعِذنِي منَ النَّار، **اللهمَّ** حَرِّمْ لَحمِي وَدَمِي وبَشرِي علَى النَّارِ [44].

فإذا بلغ الرُّكنَ العِراقيَّ يقول: اللهمَّ إني أعوذ بكَ من الشِّرك والشَّكِّ، والكُفر والنِّفاقِ وسُوءِ الأَخلاقِ، وسوء المنظر والمنقلَب في الأهلِ والمال والولَد، وكَيدِ الشَّيطان والسُّلطان، وشَرِّ كُلِّ ذي شرٍّ.

فإذا بلغ تحت المِيزَاب [45] **يقول: اللهمَّ** أظلَّني تحتَ ظلِّ عرشكَ يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّ عَرشِكَ، ولا باقيَ إلا وَجهكَ، واسقنا من كأسِ نبيِّكَ مُحَمَّدٍ صلى اللهُ عليه وسلَّمَ وحوضِه شربًا رَويًّا سائغًا هنيئًا لا نظمأُ بعدَه أَبدًا.

وإذا بلغ الرُّكنَ الشَّاميّ يقول: اللهمَّ اجعل حَجّي مقبولًا، وذنبي مغفورًا، وسعي مَشكورًا، وتجارتي لن تبور، مُنقلبًا مِن سرورٍ إلى سرور، يا خالقَ النُّور، يا مُدبِّرَ الأُمور، **اللهمَّ** تَقبَّل منّي كما تقبَّلتَ مِن إبراهيمَ خليلك، ومُسى كليمك، وعيسى روحك، ومُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ نبيِّك.

فإذا بلغ الرُّكنَ اليَمانِيَّ يقول: ربنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخِرة حسنة وقِنا عذابَ النَّار، **اللهمَّ** تقبَّل منّي كما تقبَّلتَ من إبراهيمَ إلى آخره [46]، **اللهمَّ** إني أسألك العفو والعافية والمعافاة الدَّائمَة في الدِّين والدُّنيا والآخرة، **اللهمَّ** إنِّي أَعوذ بكَ من الكفر والفقر والذُّل ومَواقِفِ الخِزيِ في الدُّنيا والآخرة، لما روي عن ابن عبَّاس –رضي الله عنهما–: أَنَّ عند الرُّكنِ اليمانِيّ ملَكًا قائمًا يقول: آمين أمين[47].

فإذا قَرُبَ إلى الحَجَر الأسودِ مِن ذلك الجانِب يقول: يا واحد يا ماجد لا تَنزِع منّي نعمةً أنعَمتَها عليَّ، ثمَّ يقفُ عند المُلتَزم بقُرب الحجَر مُستقبلًا إليه رافعًا يديه ويدعو الله تعالى بالتَّضرُّع والابتهالِ والخشوع.

ثمَّ يمشي إلى مقامِ إبراهيمَ عليه السَّلامُ أو حيثُ يتيسَّرُ له مِنَ المَسجدِ وغيرِ المَسجدِ في الحَرم ويصلِّي ركعتينِ في غيرِ الأَوقَاتِ المكروهةِ، **ويُستَحبُّ** أَن يقرأَ في الأولى بعدَ الفاتحةِ ((قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ)) وفي الثَّانيةِ بعدَ الفاتِحةِ ((قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ))، **وهاتان الرَّكعتانِ واجبتَانِ**، وإذا زال وقتُ الكراهَةِ صلَّاهُما **ثُمَّ يَدعو بعدَ الصَّلاةِ ويقول: اللهمَّ** اغفر لي ذنُوبي، وبارك لي فيمَا أَعطَيتَني، واخلُف على كُلِّ غائِبةٍ بِخَيرٍ، **اللهمَّ** وفقني لِمَا تُحبُّ وترضى، وجَنِّبني عَمَّا تَسخَطُ وتكرَه ولا تَرضى، وثبِّتني على مِلَّةِ حبيبِكَ وخليلِكَ[48] علَيهِمَا الصَّلاةُ والسَّلام.

ثمَّ يأتي زمزمَ ويشرَبَ مِن مائِها ويقول عِندَ ذلك: اللهمَّ إِنِّي أَسألُكَ رزقًا واسعًا، وعِلمًا نافِعًا، وشِفاءً مِن كلِّ داءٍ، ثُمَّ بِحاجَتِه [49].

ثُمَّ يسعَى سَعيَ[50] **الحَجِّ**، وإن شاءَ أَخَّرَ الرَّملَ والسَّعيَ إلى طوافِ الزِّيادَةِ يومَ النَّحرِ، فَيَخرُجَ مِن بابِ الصَّفا وإن خرجَ مِن بابٍ آخَرَ جازَ ويقول: بسم اللهِ والصَّلاةُ والسَّلامُ على رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلَّمَ، **اللهمَّ** افتَح لنَا أَبوابَ رَحمَتِكَ وأدخلنَا فيهَا، وأَعِذنا من الشَّيطانِ الرَّجيم، ثمَّ يَتوجَّهُ إلى الصَّفا ويَصعَدُ علَيهَا ويَستقبِلُ القِبلَة حتَّى يُشاهِدَ الكَعبَةَ إنْ أمكَنَهُ وإلَّا بِقدْرِ ما يُمكِنُه، ثُمَّ يُكَبِّرُ ويُهَلِّلُ ويُصلِّي علَى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ويَدعو رافعًا يدَيه وبطون كفَّيه نحو السَّمَاءِ ويقول: الله أكبرُ اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ ولَهُ الحَمدُ يُحيي ويُميتُ، بِيَدِه الخَيرُ وهُو علَى كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ، لا إلهَ إلا اللهُ مُخلصينَ لَهُ الدِّينَ ولو كَرِهَ الكَافرونَ، والحمدُ للهِ الذي أَنجَزَ وعدَهُ، ونَصرَ عبدَهُ، وهَزمَ الأحزابَ

وَحدَهُ، ثمَّ يقول: ﴿ ﴾[51]، ﴿ ﴾ إلى قوله: ﴿ ﴾[52]، **اللهمَّ** إنِّي أَسألكَ إيمانًا دائمًا، ويَقينًا صادقًا، وعلمً نافعًا، وقلبًا خاشعًا، ولسانًا ذاكرًا، وأَسألكَ العفوَ والعافيةَ والمعافاةَ الدائمةَ في الدِّينِ والدُّنيا والآخرةِ، ثمَّ يسأَلَ اللهَ حاجَتهُ.

ثمَّ يَهبطُ مِنَ الصَّفا ويمشي على هَيْئَتِه، ويقول: اللهمَّ استعمِلني بِسُنَّةِ نبيِّكَ، وتَوفَّنِي علَى مِلَّتِه، وأَعِذني مِن مُضلَّاتِ الفِتنِ بِرَحمَتِكَ يا أَرحمَ الرَّاحِمين، **فإذا وصلَ إلى بطنِ الوادي عِندَ الميل الأَخضرِ** بجَنبِ المسجِدِ بِحِذاءِ دارِ العبَّاس –رضي اللهُ عَنه– سَعَى عِندَ ذلِكَ ويُهَرولُ حتَّى يُجاوِزَ الميلَ الأَخضَرَ، **ويقولُ في سَعيِهِ: رَبِّ اغفِر وارحَمْ، وتجاوَزْ عمَّا تعلَمْ؛ فإنَّك أَنتَ الأَعزُّ الأَكرَم، نجِّنَا من النَّارِ سالِمِين، وأَدخلنَا الجَنَّةَ آمِنِينَ**، ثمَّ يَمشِي على هَيْئَتِه حتَّى يَصعَدَ على المروةِ فيَستقبِلَ القِبلَةَ ويفعلَ مثلَ مَا قُلنَا في الصَّفا، **وهَذا شَوطٌ**، ثمَّ ينزلُ من المروَةِ ويقول مِثلَ ما يقول عندَ الهُبوطِ من الصَّفا، فإذا بلغَ الميلَ يَسعَى ويُهرولُ مثلَ ما قُلنا، يفعَلُ ذلكَ سبعةَ أَشواطٍ؛ يبدأُ بالصَّفا ويَختِمُ بالمروةِ، فإن لَم يَصعَد على الصَّفا والمروةِ في السَّعي كمَا ذكرنَا **جازَ وكُرِهَ لِتَركِ السُّنَّةِ ولا يَجِبُ عليه شيءٌ**، والطَّهارَةُ في السَّعي مُستَحَبَّةٌ، ولا يَجوزُ السَّعيُ راكِبًا عِندَنا بِغَيرِ عُذرٍ كالطَّوافِ، والمشيُ واجبٌ.

فَإذا فرَغَ قامَ في مَكَّة مُحرمًا، ويَطوفُ بالبَيتِ كُلَّمَا بَدا لَهُ، بِلا رَمَلٍ ولا سَعيٍ.

ويُستَحبُّ أَن يَخطُبَ الإمامُ قبلَ يَومِ التَّروِيةِ[53] يعدَ الظُّهرِ، وهوَ السَّابعُ مِنْ ذِي الحِجَّةِ خُطبَةً واحِدَةً ولا يَجلِسُ فيهَا، يبدَأُ بالتَّكبِيرِ ثُمَّ التَّلبِيةِ، ثُمَّ الخُطبَةِ: يَحمَدُ اللهَ تعالى، ويُثنِي علَيهِ، ويُصلِّي علَى النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ويُعلِّمُ الناسَ فيها الخروجَ إلى مِنى والمبِيتَ فيهَا، والصَّلاةَ بعَرَفاتٍ والوقوفَ بهَا والإفاضَةَ، فِذا صلَى الناسُ الفجرَ يومَ التَّروِيةِ بمَكَّةَ وهو الثَّامنُ[54] من ذي الحِجَّةِ راحَ الإمامُ معَ الناسِ إلى مِنى، **ويُستَحبُّ أَن يقولَ عندَ الرَّواحِ: اللهمَّ** إيَّاكَ أرجو، وإيَّاكَ أَدعو، وإليكَ أَرغب، **اللهمَّ** بلِّغنِي صَالِحَ عمَلِي، وأصلِح لِي فِي ذُرِّيَّتِي، واغفِر لي ذنوبِي، وامنُن عليَّ بما مَنَنتَ بهِ على أَهلِ طاعَتِكَ؛ إنَّكَ على كُلِّ شَيءٍ قَدير، ويدعو بما شاء.

ويقولُ عندَ دخولِ مِنىً: اللهمَّ هذا مِنى، وهذا ما دَلَلتَنَا عليه من المناسِكِ، أَسألُكَ أَنْ تَمُنَّ علينَا بِجوامِعِ الخَيرِ، وبِمَا مَنَنتَ بهِ على إبراهيمَ خليلِكَ ومُحَمَّدٍ نَبيِّكَ عليهمَا الصَّلاةُ والسَّلامُ، وبمَا مَنَتَ بهِ على أَوليائكَ وأَهل طاعَتِكَ؛ فإنِّي عَبدُكَ، وفِي قبضَتِكَ، ناصِيَتِي بيَدِك، تَفْعَلُ ما أَرَدْتَ، جِئتُكَ طالبًا مَرضاتِكَ، ثُمَّ يَبِيتُ بِمنى تلكَ الليلَةِ.

فإذا أَصبَحَ صلَّى الفَجرَ يومَ عرَفة بِمنى في وَقتِه، ثُمَّ يذهبُ إلى عرفةَ[55] بعدَ طلوعِ الشَّمسِ **ويُستَحبُّ** أَن يَسيرَ على طريق ضَبٍّ، ويعودَ على طريقِ المأزَمَينِ[56]، **ويقول عِندَ رَواحِهِ: اللهم** إليكَ توجَّهتُ،

وعليكَ توكَّلت، وَوَجهَكَ أَرَدت، أَسأَلكَ أَن تُبارِكَ لِي فِي سفرِي، وأَنْ تقضِيَ لِي فِي عرفات حاجَتِي، وأَن تغفِرَ لِي ذنوبِي، وتجعلنِي مِمن تُباهِي بِهِ ملائِكَتَك، ثُمَّ يُلَبِّي ساعَةَ فسَاعَة.

فَإِذا قَرُبَ مِنْ عرَفة ووقَعَ بَصَرُهُ علَى جَبَلِ الرَّحمَةِ (57) **وعَايَنَهُ، يُستَحَبُّ لَهُ أَنْ يقولَ: اللهمَّ** إِليكَ تَوَجَّهت، وعلَيكَ اعتمدت، وَوَجهَكَ أَردت، اللهمَّ اغفِر لِي، وتُب علَيَّ، وأَعطِنِي سؤْلِي، ومَضِّنِي للخَيرِ أَينَمَا تَوجَّهتُ، سُبحانَ الله والحَمدُ للهِ ولا إِلهَ إِلَّا اللهُ والله أَكبَر، ثُمَّ يُلَبِّي إِلى أَنْ يَدخُلَ عرَفاتٍ فَيَنزِلَ بِهَا حَيثُ شاءَ، ويَجتَهِدَ أَنْ يَنزِلَ بِقُربِ الجَبَلِ.

فإِذا زالتِ الشَّمسُ يَغتَسِلُ أَو يَتَوَضأُ ويَخطُبَ الإِمامُ خُطبَتَينِ قائِمً بينَهُما جِلسَةٌ خفيفَةٌ بَعدَ أَن يؤذِّنَ المؤَذِّنُونَ كالجُمُعَةِ، فيَبدَأُ الخَطيبُ بالتَّكبِيرِ والتَّلبِيَةِ والتَّحميدِ، ويُعلِّمُ النَّاسَ الوُقُوفَ الجَمْعَ بينَ الصَّلاتَينِ –الظُّهْر والعصْرِ– بِعَرفة، والإِفاضَةَ مِنهَا، الجَمْعَ بَينَ المغرِبِ والعِشاءِ بالمزدَلفَة، والوقوفَ بِها ورَميَ الجِمَارِ، وطَوافَ الزِّيادَةِ، ويَعِظُ النَّاسَ، ويُخبِرُهُمْ لِمَ حَجُّهُم، ويدعُو اللهَ تعالى، فَإِذا فرغَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ويُصَلِّ الإِمامُ الظُّهرَ والعَصرَ بأَذانٍ واحِدٍ وإِقامَتَينِ، ولا يَشتَغِلُ بَينَهُمَا بِكلامٍ، ولا تَطَوُّعٍ، ولا سُنَّةٍ ولا بِأَكلِ طعَامٍ، فَيُكرَهُ ذلِكَ، ويُعِيدُ الأَذانَ للعَصرَ ويُكرَهُ التَّنَفُّلُ بَعدَ صَلاةِ العَصْرِ في وَقتِ الظُّهْرِ، ثُمَّ إِنْ كانَ الإِمامُ مُقِيمًا يُصلُّونَ أَربَعًا، وإِنْ كانَ مُسافِرًا يُصلِّي هوَ والمسافِرونَ رَكعَتَينِ، والمقِيمونَ أَربعًا، فَإِنْ صلَّى الإِمامُ المقِيمُ ركعَتَينِ بَطُلَت صلاةُ الكُلِّ، وإِنِ اتَّفقَ يومُ عرفة يومَ الجمعة لا تَصِحُّ صلاةُ الجُمُعَةِ بِهَا، ويُشتَرَطُ لِصحَّةِ هذا الجَمعِ بعَرفة تَقديمُ الإِحرَامِ بالحَجِّ علَيهِما، فإِن صلَّى الظُّهرَ ثمَّ أَحرَمَ بالحَجِّ وصلَّى العَصرَ لَمْ تَصِحَّ العَصرُ، ويُشتَرَطُ تَقديمُ الظُّهرِ علَى العَصرِ، فإِنْ ظهَرَ بُطلانُ الظُّهْرِ أَعادَهُمَا، ويُشتَرَطُ يومُ عَرفة، وعَرَفَة، ومَا يَقرُبُ مِنْهَا، والجَمَاعةُ فيهَا، فَلَو صلَّى الظُّهرَ وحدَه؛ لا يَجوزُ العصرُ قبلَ وقتِهِ، ويُشتَرَطُ الإِمَامُ الأَعظَمُ أَو نائبُهُ وهُوَ القاضِي في زمَانِنا، فلَو صلَّى بِهِم رجُلٌ بِغَيرِ إِذنِ الإِمامِ لَم يَجُزِ العَصرُ، ولَو أَدرَكَ ركعَةً مِن كُلِّ واحِدَةٍ معَ الإِمامِ جازَ، والحَاصِلُ أَنَّ الجماعَةَ شَرطٌ عِندَ أَبِي حَنيفَةَ خِلَافًا لأَبِي يُوسُفَ ومُحَمَّدٍ.

فإِذا وقفَ فالأفضَلُ أَنْ يَكونَ راكِبًا بِقُربِ جَبَلِ الرَّحمَةِ عندَ الصَّخراتِ السُّودِ، فإِنْ وقفَ في مَوضِعٍ آخَرَ مِنْ عرَفَة جازَ إِلَّا بَطنَ عَرَفَة، والسُّنَّةُ أَنْ يكونَ قائِمًا، فإِنْ جَلَسَ جازَ، ويُستَحَبُّ أَن يَستقبِلَ القِبلَةَ، ويقِفَ الإِمَامُ علَى ناقَتِه: يَحمَدُ اللهَ، ويُعَلِّمُ النَّاسَ المناسِكَ، ويَذكُرُ اللهَ بِجَمِيعِ آلائِهِ ونَعمائِهِ، ويُكبِّرُ ويُهلِّلُ ويُسَبِّحُ، ويُصَلِّي علَى النَّبِيِّ صلّى اللهُ علَيهِ وسلَّمَ، ويُلَبِّي في الوقُوفِ ساعَةً فسَاعَة، ولا يَقطَعُهَا حتَّى يَرمِيَ جمرَةَ العقَبَةِ، ويرفعُ يدَيهِ بالدُّعاءِ ويَتَضرَّعُ إِلى اللهِ تعالى، ولَمْ يُوقِّتْ أَصحابُنَا في الدُّعاءِ شَيئًا لأَنَّهُ يُذهِبُ رِقَّةَ القَلبِ، بَلْ يَدعو بِمَا شاءَ، وقالَ بَعضُهُم: يَنبَغي أَن يَكونَ أَكثَرُ دُعَاءِ الحَاجِّ بِعرَفة لا إِلهَ إِلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ يُحيي ويُمِيتُ وهُوَ حَيٌّ لا يَموت، بِيدِهِ الخَيرُ وهُوَ علَى كلِّ

شَيءٍ قَدِيرٍ اللهمَّ اجعَل فِي قلبِي نورًا وفِي سَمعِي نورًا وفِي بصرِي نورًا، اللهمَّ اشرَح لِي صَدرِي ويَسِّر لِي أَمرِي، اللهمَّ إِنِّي أَعوذُ بكَ مِنْ وسَاوسِ الصُّدورِ، وسَيِّئَاتِ الأُمورِ، وفِتنَةِ القُبُورِ، اللهمَّ إِنِّ أَعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما يَلِجُ فِي اللَّيلِ، وشرِّ ما يَلِجُ فِي النَّهارِ، وشرِّ مَا تَهُبُّ بِهِ الرِّياحُ، وشَرِّ بوَائِقِ الهَمِّ، اللهمَّ إِنَّكَ تَسمَعُ كامِي، وتَرَى مَكانِي، وتَعلَمُ سِرِّي وعلَانِيَتِي، ولَا يَخفَى علَيكَ شيءٌ مِنْ أَمرِي، وأَنا البائِسُ الفَقيرُ، المستَغيثُ المستَجيرُ، المشْفِقُ المقِرُّ المعتَرِفُ بِذَنبِهِ، الذَّليلُ، أَدعوكَ دُعاءَ الخائِفِ المضطَرِّ، دُعَاءَ مَنْ خَضَعَتْ لَكَ رَقَبَتُه، وفَاضَتْ لَكَ عبرَتُه، وّذلَّ لَكَ جِسدُه، وَرَغِمَ أَنفُه، اللهمَّ لا تَجعَلنِي بدُعائِكَ شَقيًّا، وكُنْ بِي رَؤوفًا رَحِيمًا يَا خَيرَ المسؤولينَ، ويَا خيرَ المعطِينَ، ويقرأُ مَائةَ مَرَّةٍ آيةَ الكُرسِيّ، ومَائةَ مَرَّةٍ ((قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ))[58]، ويقول: سبحَانَ اللهِ، والحمدُ للهِ ولَا إِلهَ إِلَّا اللهُ، واللهُ أَكبرُ، ولا حَولَ ولا قوَّةَ إِلَّا باللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، ثُمَّ يَقرَأُ أَسمَاءَ اللهِ الحُسنَى التِّسعَةَ والتِّسعِينَ، ثمَّ يَقول مَاءة مرَّةٍ: لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ لَهُ المِلكُ ولَهُ الحَمدُ يُحيي ويُمِيتُ وهُوَ حَيٌّ لا يَموت، وَهُوَ حَيٌّ لا يَموتُ، بِيدِهِ الخَيرُ وهُوَ علَى كلِّ شَيءٍ قَديرٍ، ثُمَّ يقول: الحمدُ للهِ الذي خلقَني، وأَحسَنَ صورَتِي، وأَلبَسَني عافِيَتَه، وبَسَطَ علَيَّ رِزقَهُ، وَخَلَقَنِي وَلَمْ أَكُ شيئًا، وعلَّمنِي ما لَمْ أَكُنْ أَعلَمُ، وفضَّلنِي علَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خلَقَ تفضيلًا، فَلَهُ الحَمدُ كمَا هُوَ أَهلُه ومُستَحِقُّه، والحَمدُ للهِ بِجمِيعِ محَامِدِه كُلِّهَا حَتَّى يَنتَهي إِلى ما يُحِبُّ وَيَرضَى، والحَمدُ للهِ الذي لَا يَرُدُّ مَن دَعاهُ، ولا يَخِيبُ مَن رَجاه، اللهمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ أَنْ تَغفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِي، وَأَنْ تَعصِمَنِي فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِي، وأَنْ تَفتَحَ لِي أَبوابَ طاعَتِكَ، وتُغلِقَ عَنِّي أَبوابَ مَعَاصِيكَ، اللهمَّ إِلَيكَ خَرجنَا، وبِفِنَائِكَ أَنخنَا، وإِيَّاكَ أَمَّلنَا، ومَا عِندَكَ طَلَبْنَا، ولِإِحسَانِكَ تَعَرَّضنَا، ومِنْ عَذَابِكَ أَشفَقنَا، ولِبَيتِكَ الحَرَامِ حَجَجْنَا، يا مَنْ يَملِكُ حوائِجَ السائِلينَ، وَعلَمُ ما فِي ضمَائِرِ الصَّامِتينَ، اللهمَّ إِنَّكَ جَعلْتَ لِكُلِّ ضَيفٍ قِرًى؛ ونَحنُ أَضيافُكَ فاجعَلْ قِرَانَا مِنكَ الجَنَّة، اللهُمَّ إِنَّكَ جَعلْتَ لِكُلِّ وفْدٍ جائزَةً، ولِكُلِّ زائِرٍ كرَامَةً، ولِكُلِّ مُتَوَسِّلٍ إِلَيكَ عفوًا، وقَدْ وفَدنَا إِلَى بَيتِكَ الحَرام، ووَقفْنَا بِهَذِهِ المشَاعرِ العِظَام، وَشاهَدنَا هَذهِ المشاهِدَ الكِرام؛ رجَاءَ لِمَ عِندَكَ، فلَا تُخَيِّب رجَاءَنا، إِلهَنا إِنَّكَ أَحبَبْتَ التَّقَرُّبَ إِلَيكَ بِعتْقِ مَا مَلَكَتْ أَيمَانُنَا، ونَحنُ عَبِيدُكَ وأَنْتَ أَولَى بالتَّفضُّلِ؛ فاعتِقنَا، وإِنَّكَ أَمَرْتَنَا بالتَّصَدُّقِ علَى فُقَرَائِنَا، ونَحنُ فُقَرَاؤُكَ وأَنتَ أَولَى بالتَّطَوُّلِ؛ فتَصَدَّقْ علَينَا، وَإِنَّكَ وصَّيتَنَا بالعَفوِ عَمَّنْ ظَلَمَنَا، وقَدْ ظَلَمنَا أَنفُسَنَا، فَأَنتَ أَحَقُّ بالكَرَمِ والعَفوِ؛ فاعفُ عَنَّا واغفِرْ لَنَا، وارحَمنَا، تَجَاوَزْ عَنَّا، اللهُمَّ صلِّ علَى النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الطَّيِّبِ المبارَكِ وعلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرينَ وسَلِّمْ تَسلِيمًا، اللهمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنيا حسَنةً وفِي الآخِرةِ حسَنةً وَقِنَا عَذابَ النَّارِ، ويُكثِرُ مِنَ الدُّعاءِ فِي هذا اليومِ بِمَا تيَسَّرَ لَهُ مِنَ الأَدعِيَةِ إِلى أَنْ تَغرُبَ الشَّمسُ، ويُلَبِّي ساعَةً وَساعَة فِي أَثنَاء الدُّعَاءِ، ويَدعُو اللهَ تعالَى بِحَوائِجِهِ الدِّينِيَّةِ والدُّنيَوِيَّةِ؛ فإِنَّها مَقبُولَةٌ مُستَجَابَةٌ غَيرُ مَردُودَةٍ، وَاجتَهِدْ فِي أَنْ تَقطُرَ مِنْ عَينَيكَ قَطَرَاتٌ مِنَ الدُّمُوعِ؛ فَإِنَّ ذلِكَ دَليلُ القَبولِ والإِجابَةِ.

وأَوَّلُ زَمانِ الوُقوفِ بِعَرَفَة إِذا زالَتِ الشَّمسُ مِنْ يَومِ عَرَفة، وآخِرُهُ إِذا طَلَعَ الفَجْرُ الثَّاني مِنْ يَومِ النَّحْرِ، فَمَنْ وَقَفَ وهُوَ مُحْرِمٌ بِحَجٍّ صَحِيحٍ غَيرِ فائِتٍ ولا فَاسِدٍ في جُزءٍ مِنْ أَجزَاءِ هّذا الوَقتِ نَهَارًا أَو ليلًا وَلَو جُنُبًا أَو مُحدِثًا، عالِمًا بِذلِكَ أَو جاهِلًا؛ صَحَّ حَجُّهُ، وإِنْ كانَ زائِلَ العَقلِ، أَو نائمًا، أَو مُغمىً عليه، ولَو وقَفَ غيرَ مُحرِمٍ أَو مُحرِمًا بِعُمرَةٍ أَو مُحرمًا بِحَجٍّ فائتٍ أَو فاسِدٍ؛ لَمْ يَصِحَّ وقُوفُه.

ويُستَحبُّ أَن يَقولَ عِندَ غُروبِ الشَّمسِ قَبلَ الإِفاضَةِ: اللهمَّ لا تَجعَلْهُ آخِرَ العَهْدِ في هذا الموقِف، وارزُقنِيهِ أَبَدًا ما أَبقَيتَنِي، واجعَلنِي اليومَ مُفلِحًا، مُنجِحًا، مَرحُومًا، مُستَجَابًا دُعائي، مَغفورًا ذُنوبِي، واجعَلنِي مِنْ أَكرَمِ وَفدِكَ، وأَعطِنِي أَفضَلَ ما أَعطَيتَ أَحَدًا مِنهُم، مِنَ الرَّحمَةِ والرِّضوانِ والتَّجاوزِ والغُفرَانِ والرِّزقِ الواسِعِ الحَلَالِ الطَّيِّبِ، وبارِكْ لِي فِي جَمِيعِ أُمُورِي، ومَا أَرْجِعُ إِلَيهِ مِنْ أَهلٍ وَمَالٍ ووَلَدٍ قَلِيلٍ أَو كَثِير، وبارِكْ عَلَيَّ وعَلَيهِمْ، ثُمَّ يُصَلِّي علَى النّبِيّ صلَّى اللهُ عليَهِ وسلَّم، وُيُكثِرُ مِنْ قَولِ: **اللهمَّ** أَعتِقنِي مِنَ النَّارِ، ويُكثِرُ مِنْ قَولِ: لَا إِلهَ إِلَّا اللهُ وحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ ولَهُ الحَمدُ يُحيِي ويُمِيتُ وهُوَ حَيٌّ لا يَموت، بِيدِهِ الخَيرُ، وهُوَ علَى كلِّ شَيءٍ قَدِيرٍ.

فإِذا غَرُبَتِ الشَّمسُ يومَ عَرَفة، أَفاضَ الإِمَامُ والنَّاسُ معَهُ وعَلَيهِمُ السَّكِينَةُ والوَقارُ، ولا يَتقَدَّمُ أَحَدٌ علَى الإِمامِ إِلَّا إِذا خافَ الزِّحامَ، أَو كَانَ بِهِ عِلَّةٌ، ويُستَحَبُّ أَنْ يَكونَ فِي سَيرِهِ مُلَبِّيًا، مُكَبِّرًا، مُهَلِّلًا، داعِيًا، مُصلِّيًا علَى النَّبِيّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، حتَّى يأْتِيَ مُزدَلفةَ، **ويَقولُ حالَةَ الإِفاضَةِ: اللهمَّ** إِلَيكَ اَفضتُ، ومِنْ عَذابِكَ أَشفَقتُ، وإِلَيكَ رَغِبتُ، وَمِنكَ رَهبتُ، فَتَقبَّلْ نُسُكي، وَعَظِّمْ أَجرِي، واستَجِبْ دُعَائي، وَزِدنِي عِلمًا وإِيمَانًا، وسَلِّمْ لِي دِينِي، واخلُفنِي فِيمَا تَرَكتُ بَعدِي، وانفَعنِي بِمَا عَلَّمتَنِي يا أَرحَمَ الرَّاحِمِينَ، **اللهمَّ** ضّجَّتْ إِليكَ الأَصواتُ بِصُنوفِ اللُّغَاتِ، يسأَلونَكَ الحَاجَاتِ، وحَاجَتِي إِلَيكَ يا رَبِّ أَنْ تَذكُرَنِي فِي الآخِرَةِ إِذا نَسِيَنِي أَهْلُ الدُّنيا.

ويُكثُرُ مِنَ الاستِغفَارِ مَا استَطَاعَ، وَلا يُصَلِّي المغرِبَ فِي طَرِيقِ المزدَلِفَة، **ويقولُ عِندَ دُخَولِ المُزدَلِفَة: اللهمَّ** إِنَّ هَذِه مُزدَلِفَة، وخِيَمٌ جَمَعَتْ فِيهَا قُلُوبًا مُؤتَلِفَة؛ فآلِف بَينِي وبَينَ جَمِيعِ المؤمِنينَ والمؤمِناتِ، واجعَلنِي مِمَّنْ دَعاكَ فَأَجَبتَه، وَتَوَكَّلَ عَليكَ فَكَفَيْتَهُ، وَآمَنَ بِكَ فَهَدَيتَه، **اللهمَّ** إِنَّ هذا جَمعٌ أَسأَلُكَ أَنْ تَرزُقَنِي جَوَامِعَ الخَيرِ كُلِّه؛ فَإِنَّهُ لا يُعطِي ذلِكَ غَيرُكَ، اللهمَّ رَبَّ المشعَرِ الحَرَامِ، ورَبَّ الحِلِّ والحَرَمِ، ورَبَّ المعجِزَاتِ العِظَامِ، أَسأَلُكَ أَنْ تُبَلِّغَ رَوحَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ عليَهِ وسلَّم أفضَلَ الصَّلَاةِ والسَّلَامِ، وأَسأَلُكَ أَنْ تُصلِحَ لِي دِينِي، وتَشْرَحَ لِي صَدرِي، وَتُطَهِّر قَلبِي، وتُصلِحَني صلاحَ الدُّنيا والآخِرَة، وأَن تُعَرِّفَنِي في مَنزِلِي هذا ما عَرَّفْتَ أَولِيَاءَك وأَهلَ طاعَتَكَ، ويَسِّرْ لِي جَمِيعَ الخَيرِ، وَقِنِي جَوامِعَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّكَ وَلِيُّ ذَلِكَ والقَادِرُ عَلَيه.

ويَنزِلُ في المُزدَلفَة حَيثُ شاءَ إلَّا على جادَّةِ الطَّرِيقِ فَإنَّ النُّزولَ علَيهَا مَكروهٌ، والمزدلِفةُ كُلُّهَا مَوقِفٌ إلَّا بَطنَ مُحَسِّرٍ، والمسْتَحبُّ أَنْ يَنزِلَ بِقُربِ جَبَلِ قُزَح، ثُمَّ يُؤَذِّنُ المؤَذِّنُونَ، ويقِيمُ ويُصَلِّي الإمامُ المغربَ بالجَماعَةِ في وَقتِ العِشاءِ، ثُمَّ يُتبِعُهَا العِشَاءَ بِجَمَاعَةٍ، ويَكتفِي بِأَذانٍ واحِدٍ وإقَامَةٍ واحِدَةٍ، ولا يَتَطَوَّعُ بَينَهُمَا، فإنْ صلَّى سُنَّة المغرِبِ أَعَادَ الإقَامَةَ للعِشَاءِ، ولا يُصلِّي المغرِبَ في الطَّرِيقِ، فلَو صلَّاها لَمْ يَجُزْ، وعلَيهِ إعَادَتُهَا مَا لَمْ يَطلعِ الفَجرُ، فَإنْ طَلَعَ عَادَت إلى الجَوازِ، وَمنْ صلَّى المغرِبَ والعِشَاءَ بالمزدَلِفة وحْدَهُ جَازَ، **ثُمَّ يَدعُو اللهَ تَعالَى ويَقُول: اللهمَّ** حَرِّم لَحمِي وشَعرِي ودَمِي وعَظمِي وجَميعَ جَوارِحي علَى النَّارِ يا أَرحَمَ الرَّاحِمينَ، ويسأَلُ اللهَ تعَالى إرضَاءَ الخُصُومِ؛ فَإنَّ الإجَابَةَ مَوعودَةٌ فِي تِلكَ اللَّيلةِ.

ثُمَّ يَبِيتُ بالمُزدَلفَة إلى الصُّبحِ، والمَبِيتُ سُنَّةٌ، ثُمَّ يُصَلِّي الفَجرِ بِغَلَسٍ، ثُمَّ يَقِفُ الإمَامُ علَى جَبَلِ قُزَح، وهُوَ المشعَرُ الحَرَامُ في الأَصَحِّ، ويَقفُ النَّاسُ وَرَاءَهُ، ويَدعُو اللهَ تعالى، ويُكَبِّرُ ويُهَلِّلُ، ويُلَبِّي، ويقولُ: **اللهمَّ** أَنتَ خيرُ مَطلوب، وخَيرُ مَرغوب إلَيه، **إلَهِي** إنَّ لكُلِّ وَفدٍ جائزَةً وقِرىً؛ فاجعَل جائزَتِي وقِرايَ في هذا المقامِ أَن تقبَلَ تَوبَتِي، وتتَجاوَزَ عَن خَطِيئَتِي، وتَجمَعَ علَى الهُدَى أَمرِي، وتَجعَلَ اليَقينَ مِنَ الدُّنيا هَمِّي، **اللهمَّ** ضَجَّت إلَيكَ الأَصواتُ بالحَاجَات، وحَاجَتُنَا إلَيكَ أَنْ لا تُضَيِّعَ نَصِيبَنا وتَعَبَنا، وأَن لا تَجعَلَنَا مِنَ المحرُومِينَ، **اللهمَّ** اجعَلنِي مِن أَكرَمِ وَفدِكَ إلَيكَ، وأَشرَفَ الوَارِدينَ عَلَيك، والنَّازِلينَ بِك، **اللهمَّ** ارحمنِي وأَجِرنِي منَ النَّارِ، وأَوسِعْ علَيَّ الرِّزقَ الحَلالَ، **اللهمَّ** لا تَجعَلهُ آخِرَ العَهدِ مِنْ هذا الموقِفِ الشَّرِيفِ، وارزقنِيه أَبَدًا مَا أَبقَيتَنِي؛ فَإنِّي لا أُرِيدُ إلَّا وَجهَكَ، ولا أَبغِي إلَّا رِضاكَ، اللهمَّ احشُرنِي فِي زُمرَةِ المخبِتِينَ إلَيك، والمتَّبِعِينَ لأَمرِك، والمجَانِبِينَ سُخطَك، والعَامِلينَ بِفَرائضِك، الَّتي جاءَ بِهَا كِتَابُك، وحَثَّ علَيهَا نَبِيُّك مُحَمَّدٌ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّم. وهذا الوُقوف واجِبٌ، فلَو تَرَكهُ بِلَا عُذرٍ وَجَبَ عَلَيهِ دَمٌ، وَإنْ كَانَ بِعُذرٍ كَعِلَّةٍ أو ضَعفٍ، أَو يَخَافُ الزِّحَامَ؛ فلَا شَيءَ عَلَيهِ، ويأخُذُ مِنَ المزدَلفَة سَبعَ حَصَيَاتٍ مِثلَ حَصَى الخَذفِ (59).

فإذا طلَعتِ الشَّمسُ أفاضَ مِنَ المُزدلفَة ويَقول: اللهمَّ إلَيكَ أفضتُ، ومِن عَذابِكَ أَشفقتُ، وإلَيكَ تَوجَّهتُ، ومِنكَ رَهبتُ، **اللهمَّ** تقبَّل مِنِّي نُسُكي، وَعظِّم أَجرِي، وارحَم تَضرُّعي، واستَجب دَعوَتِي، وأَعطِنِي سُؤلِي، ويُصلِّي علَى النَّبِيّ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّم، **ويُلبِّي فِي أَثنَاءِ الدُّعاء، ويقول: اللهمَّ** بِحَقِّ المشعَرِ الحَرامِ، والبَيتِ الحَرام، والشَّهرِ الحَرامِ، والرُّكنِ والمقَامِ، بَلِّغْ مِنَّا رُوحَ مُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّم التَّحيَّةَ والتَّسليم، وأدخِلنَا دارَ السَّلام يا ذَا الجَلالِ والإكرام.

وإذا بَلغَ بَطنَ مُحَسِّرٍ أَسرَعَ، فإذا أَتَى مِنًى يَرمِي جَمرَةَ العقَبةِ سَبعَ حَصيَاتٍ وَيقطَعُ التَّلبِيةَ عِندَ أَوَّلِ حَصَاةٍ مِنْهَا، ويُكَبِّرُ مَعَ كلِّ حَصاةٍ رمَاهَا، ويقول: اللهمَّ اجعلْهُ حجًّا مَقبُولًا مَبرورًا، وذنبًا مَغفورًا، وعملًا مَقبولًا، ولَا يَقِفُ عِندَها، والأَفضلُ أَن يَرمِيَها راكِبًا وبَقيَّةُ الجَمَرَاتِ ماشيًا، ويَجوزُ الرَّميُ

بِكلِّ ما كانَ مِنْ جِنسِ الأَرضِ: كالحَجَرِ، والمَدَرِ[60]، والطِّينِ، والزَّرنِيخِ[61]، والنُّورَة، والكُحلُ، وقَبضةٌ مِنْ تُرابٍ، ولا يَجُوُ بالذَّهبِ والفِضَّة، ويَمتَدُّ وقتُ الرَّمي مِن طلوعِ الشَّمسِ يومَ النَّحرِ إلى غُروبِ الشَّمسِ، وإنْ أَخَّرَهُ إلى الليلِ، رَماهَا، ولا شَيءَ علَيه.

ثُمَّ إنَّ المفرِدَ بالحجِّ لا يَجِبُ علَيهِ ذبحُ الهَدي بالإجمَاعِ، بَلْ يَحلِقُ، فإذا حلَقَ؛ حَلَّ لهُ كُلُّ شيءٍ إلَّا النِّساء، وكَذلِكَ إذا قَصَّرَ قَدْرَ الأنمُلَة، ولكِنَّ الحَلْقَ أَفضَلُ مِنَ التَّقصِيرِ، فَإنْ لَمْ يَكُنْ علَى رأسِهِ شَعرٌ؛ وَجَبَ علَيهِ أَنْ يُجرِيَ الموسَ علَيهِ، ولا يجوزُ حَلْقُ أَقلّ مِنَ الرُّبعِ وكَذلِكَ التَّقصِيرُ، ولَو حَلقُهُ بالنُّورَة، أَوْ نَتَفَهُ جازَ، **ويُستَحبُّ أَنْ يَقولَ عِندَ الحَلْقِ: اللهمَّ** هَذهِ ناصِيتِي بِيَدِكَ، فاجعَلْ لِي بكُلِّ شعْرَةٍ نُورًا يومَ القِيامَة، **اللهمَّ** بارِكْ لِي فِي نَفسي، واغفِر لِي ذَنبِي، وتَقبَّلْ مِنِّي عَمَلِي بِرَحمَتِكَ يَا أَرحَمَ الرَّاحِمِينَ، ويُستَحَبُّ أَنْ يَدفِنَ مَا حلَقَ أَو قصَّرَ مِن شَعرِه، والنِّسَاءُ لا يَحلِقنَ ولَكِنْ يُقَصِّرنَ.

وَيَدخُلُ مَكَّةَ فِي يَومِه ذلكَ إنْ تَيسَّرَ لهُ، ويَطُوفُ طَوَافَ الزِّيارَة علَى الوصفِ الَّذي تَقدَّمَ، وهّذا طَوافُ الفَرضِ، ويَسعَى بَعدَهُ إنْ لَمْ يَكُنْ سَعَى فِي طَوَافِ القُدُومِ، وإلَّا فلَا يَسعَى، ومِثلُهُ الرَّمَلُ.

فإنْ لَم يَتيَسَّر لَهُ الطَّوافُ فِي أَوَّلِ يَومِ النَّحرِ، فَعَلَهُ فِي ثَانِي يَومٍ بِهَا، أو ثالثِ يَومٍ فإنْ أَخَّرَه عنِ الثلاثة أيَّامٍ لَزِمَهُ دَمٌ، فإذا طَافَ حَلَّ لَهُ النِّساءُ وارتَفعَ الإحرَامُ بالكُلِّيَّة.

ثُمَّ يَرجِعُ إلَى مِنًى ويَبِيتُ بِهَا لَيالِهَا، وفِي اليَومِ الثَّانِي مِن أَيَّامِ النَّحرِ يَرمِي الجِمَارَ الثَّلاثَ بَعدَ الزَّوالِ، يُكَبِّرُ معَ كُلِّ حَصَاةٍ، فَيَبدأُ بالَّتي تَلِي مَسجِدَ الخِيفِ، ويَقِفُ عِندَهَا مُستَقبِلَ القِبلَةِ، ويَرفَعُ يَديهِ حِذَاءَ مَنكِبَيهِ ويَدعُو ويَقول: **اللهمَّ** إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّركِ والشَّكِّ، والنِّفَاق والشِّقاق، وسوءِ المنظَرِ فِي المالِ والأَهلِ والوَلَدِ، ثُمَّ يَفعَلُ كَذَلِكَ فِي الوُسطَى ثُمَّ كذلكَ فِي جَمْرَةِ العَقَبَةِ، ويَبِيتُ تلكَ اللَّيلة بمِنًى، ثُمَّ يَفعَلُ ثَانِي يَومٍ كَذلِك، ثُمَّ إنْ أَحَبَّ أَنْ يَنفِرَ إلى مكَّةَ فَعَلَ، وإنْ بَاتَ فِي مِنًى حَتَّى طَلَعَ الفَجرُ وَجَبَ علَيهِ الرَّمْيُ فِي يَومِهِ ذلِكَ، فلَو فَعَلَهُ قَبْلَ الزَّوَالِ، فِي هذا اليَومِ الثَّالثِ جَازَ، والتَّرتِيبُ بَينَ مَواضِعِ الرَّمي الثَّلَاثِ مُستَحَبٌّ، فلَو نَكَّسَ فَرَمَى جَمرَةَ العَقَبَةِ أَوَّلًا ثُمَّ الوسطَى ثُمَّ الأخرَى، أَجزَأَ ولَا دَمَ علَيهِ.

فِي كَيفِيةِ الحَجِّ مُتَمَتِّعًا

مَنْ أَرَادَ الإحرَامَ بالعُمرَةِ وحدَها دون الحجِّ، فأَحرَمَ بِها فِي أَشهُرِ الحَجِّ أَو قَبلها، ثُمَّ دخلَ مكَّةَ فِي أَشهُرِ الحجِّ وطَافَ للعُمرَةِ وسعَى لهَا علَى الوَصفِ الَّذي ذَكرنَاهُ، ثُمَّ تَحلَّلَ مِنْ عُمرَتِهِ وَحجَّ فِي عَامِهِ ذلكَ، ولَمْ يَلُمَّ بأَهلِهِ إلمَامًا صحِيحًا، فهُوَ مُتَمَتِّعٌ، والإلمَامُ الصَّحِيحُ: أَن يتحَلَّلَ مِنَ العُمرَةِ ويَسكُنَ عِندَ أَهلِهِ، والإلمَامُ غَيرُ الصَّحيحِ لا يَضُرُّه: وهُوَ أَنْ يَسكُنَ عِندَ أَهلِهِ مِن غَيرِ تَحَلُّلٍ؛ بأَن كانَ ساقَ الهَديَ عِندَ إحرَامِهِ بالعُمرَةِ، فإنَّهُ لَا يَتَحَلَّلُ حَتَّى يَحُجَّ بِإحرامٍ جَدِيدٍ.

ويَقطَعُ المتمَتِّعُ التَّلبِيةَ فِي ابتدَاءِ الطَّوافِ وليسَ علَيهِ طَوافُ القُدومِ، ويَجِبُ علَيهِ الهَديُ، ولا يَجوزُ لَهُ أَنْ يَذبحَهُ حتَّى يَرمِيَ جمرَةَ العقَبةِ، فإنْ لَم يجدِ الهَديَ فَعَلَيهِ صِيامُ ثلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجّ وسَبعَةٍ إذا رَجَعَ، وأَوَّلُ الصَومِ الثَّلاثةِ مِنْ يَومِ إحرَامِه بالعُمرَةِ وآخِرُهَا يومُ عرَفَة.

وبَقيَّةُ أفعَالِ المتَمتّعِ هِيَ أَفعَالُ المفرِدِ بالحَجّ كمَا تقدَّمَ.

ولَيسَ لأَهلِ مكَّةَ وَمنْ هوَ داخِلَ المِيقاتِ تمَتُّعٌ ولا قِرانٌ، وإنَّمَا لَهمُ الإِفرَادُ، وهُوَ في حَقّهِم أَفضَلُ مِنهُما، وهُما أَفضلُ مِنهُ للآفاقِيّ ومَنْ هُوَ خارجَ المَواقيتِ.

في كَيفِيةِ الحَجّ قَارنًا

مَنْ أَرادَ الإِحرامَ بِالعُمرَةِ والحَجّ معًا مِنَ الميقاتِ، جَازَ، فيقول: اللهمَّ إِنِّي أُريدُ القِرانَ للعُمرَةِ والحَجّ؛ فَيَسّرهُما لِي، وتَقَبَّلهُمَا مِنّي، ثمَّ يُلَبِّي عقِيبَهُ.

ثمَّ يَتَوَجَّهُ إلى مكَّةَ ويَفعَلُ كمَا في المفرِدِ والمتَمَتّعِ، ويَبتَدِئُ بِطَوافِ العُمرَةِ، وَيَرمُلُ فِي الثَّلاثَةِ الأُوَلِ، ثمَّ يَسعَى مِنَ الصَّفَا والمروَةِ، ولا يَحلِقُ ولا يُقَصِّرُ، ثمَّ يَعودُ إلى المسجِدِ ويَطُوفُ طَوافَ القُدُومِ، ويَرمُلُ فِيهِ أَيضًا إنْ أَرادَ تَقدِيمَ سَعي الحَجّ علَى ما ذَكَرنَا في المفرِدِ، فإذا فرَغَ مِنَ الطَّوافَينِ والسَّعيَينِ يتَوَجَّهُ إلى مِنىً وعرفات، ويأْتِي بالمناسِكِ كُلِّهَا علَى الوَجهِ المذكورِ في المفرِد، فإذا فرَغَ مِنْ رَمي جَمرَةِ العَقَبَة يَومَ النَّحْرِ يَجِبُ علَيهِ ذَبحُ شاةٍ أَو سُبُعُ بَدَنَةٍ أَو سُبُعُ بَقرَةٍ كالمتَمَتّعِ، فإنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَا يَذبَحُ؛ صَامَ كالمتَمَتّعِ.

ثمَّ إنَّ المفرِدَ والمتَمَتّعَ والقَارِنَ إذا خَرَجَ مِنْ مِنىً، يَنزِلُ بالأَبطَحِ ولَو ساعَةَ، ثمَّ يَدخُلُ مَكَّةَ ويَطُوفُ للوَدَاعِ إذا أَرادَ الخُروجَ مِنْ مَكَّةَ بَلا رَمَلٍ ولا سَعيٍ، ثمَّ يُصلِّي رَكعَتينِ، ويَدعُو اللهَ تعَالى، ويأْتِي زمزمَ ويَشربُ مِن مائِها ويَمسَحُ وَجهَهُ ورأسَهُ وجَسَدَهُ، ويَستقبِلُ البَيتَ عِندَ الشُّربِ، ويتَنَفَّسُ ثلاثَ مرَّاتٍ، ويقول في كُلِّ مَرَّةٍ: بِسمِ اللهِ، والحَمدُ للهِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ علَى رَسولِ اللهِ، ثمَّ يقول في المرَّةِ الأخِيرَةِ بعدَ الصَّلاةِ علَى النَّبِيّ صلَّى اللهُ علَيهِ وسَلَّمَ: اللهمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ رزقًا واسعًا، وعِلمًا نافِعًا، وشِفَاءً مِنْ كُلِّ داءٍ وسُقمٍ يا أَرحمَ الرَّاحِمينَ.

ثمَّ يَرجِعُ إلى الملتزَمِ وهوُ ما بينَ الحجَرِ الأَسوَدِ والبَابِ فيَضَعُ وَجهَهُ وَصدرَهُ، ويَدعُو اللهَ تعَالَى، ويقول: اللهمَّ إِنَّ هذا بَيتُكَ الَّذي جعَلتَهُ ﴿□ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □﴾[62]، ﴿□ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □﴾[63]، اللهمَّ إِنَّكَ هَديتَنا لذلِك فَتقبَّلهُ مِنَّا، ولا تَجْعَل هذا آخِرَ العَهْدِ مِنْ بَيتِك الحَرَامِ، وارزُقنِي العَودَ إِلَيهِ مَتَى تَرضَى بِرَحمَتِكَ يا أَرحَم الرَّاحِمين، اللهمَّ إِنِّي أَعوذُ بنُورِ وَجهِكَ، وسِعَةِ رَحمَتكَ، أَنْ أُصيبَ بَعدَ هذا المقامِ خَطيئَةً أَو ذنبًا لا يُغفَرُ، فهَذا مَقَامُ العَائذِ المستَجِيرِ مِن عَذابِكَ، اللهمَّ إِني عَبدُكَ، حَمَلتَنِي كمَا شِئتَ، وسَيَّرتَني فِي بِلادِكَ حتَّى أَحلَلتَني حَرَمَك أَمنَك، فَقَد رَجَوتُ بِحُسنِ ظَنِّي بِكَ أَن تَكونَ قَدْ غفَرتَ لِي ذنبِي، فأَسأَلُكَ أَن تَزدَادَ عنِّي رِضا، وتُقَرِّبَني إِلَيكَ زُلفَى، اللهمَّ احفَظني عَن يَميني وعَن شِمالِي

ومِن قُدَّامي ومِن خَلفِي ومِن فَوقِي ومِن تَحتِي حتَّى تُبَلِّغَنِي أَهلي، فإذا أَوصَلتَنِي إلى أَهلِي فلَا تُخَلِّنِي مِن رَحمَتِكَ طَرفَةَ عَينٍ، واكفِنِي مُؤنَةَ دُنياي وكُلَّ هَمٍّ وغَمٍّ، واستَعملنِي بِطاعَتكَ مَا أَبقَيتَنِي بِرَحمَتِكَ يا أَرحمَ الرَّاحِمِين، اللهمَّ البَيتُ بَيتُكَ، والعَبدُ عَبدُكَ، وأَنا عَبدُكَ، وابنُ عَبدِكَ، وابن أَمَتِكَ، حَمَلتَنِي علَى ما سَخَّرتَ لِي مِنْ خَلقِكَ، وسَيَّرتَنِي فِي بِلادِكَ حتَّى بَلغتَنِي نِعمَتَكَ، وأَعنْتَنِي علَى قضَاءِ نُسُكِكَ، فإِنْ كُنتَ رَضيتَ عَنِي فَازدَدْ عَنِّي رِضا، وإِلَّا فمَنْ لِي إِنْ تَنأى عَنْ بَيتِكَ دَارِي، هَذا وقتُ انصِرافِي إِنْ أَذنتَ لِي، غَيرَ مُستَبدِلٍ بِكَ، ولا بِنَبِيِّكَ صلَّى اللهُ علَيهِ وسلَّمَ، ولا راغِبٍ عَنكَ ولا عَنْ بَيتِك، اللهمَّ فأَصحِبنِي العافِيَةَ فِي بَدَنِي والعِصمَةَ فِي دِينِي، وأَحسِن مُنقَلَبِي، وارزُقنِي طاعَتَك مَا أَبقَيتَنِي، واجمَع لِي خَيرَ الدُّنيا والآخِرَة؛ إِنَّكَ علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِير.

ثمَّ يَنصَرفُ ويقولُ حالَ الانصِراف: آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدونَ، ولِرَبِّنَا حامِدُونَ، ولِرَحمَتِهِ قاصِدُونَ، صدَقَ اللهُ وعدَه، ونَصَرَ عبدَه، وهَزمَ الأحزابَ وحدَه، لا إِلهَ إِلَّا اللهُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث أسجل جملة من النتائج، وأسأل الله أن تكون خالصة لوجهه الكريم.

1. تميز عمل الشَّيخِ في كتابه هذا بالاختصار، على خلاف كتب المناسك في زمانه وقبله.
2. تميز عمل الشَّيخِ في الكتاب ببيان الأدعية التي من الممكن أن تقال عندَ كلِّ مَنسَكٍ، وهذا يساعد عوامَّ الناس كثيرًا ويخفف عنهم، خاصةً من كان منهم عَيِيَّ اللسان.
3. أن هذا الكتاب أو الكُتَيِّب كان سابقةً في زمانه، فهو يشكِّل ما نسميه اليوم بالكتيِّباتٍ أو المطويَّاتٍ التي تساعد الحاجَّ والمعتمِرَ، دون تفصيل للأحكام.
4. تميَّز الشيخ في كتابه باختيار أقوال مخالفة للمذهب، وذلك عن اجتهاد منه، وهذا دليل على مكانة الشيخ العلمية في الفقه خاصَّة، والتي لا تحتاج أصلا إلى دليل.

.....

الهوامش

[1]) نسبة إلى مدينة حماة من مدن الشام التي تقع على نهر العاصي والمعروفة بنواعيرها، موطن ولادة جده الثاني عشر سعد الله بن جماعة، ينظر: الغُزي، أبو الفضل كمال الدين محمد بن محمد شريف العامري، الورد الأنسي والوارد القدسي في ترجمة العارف بالله عبد الغني النابلسي، كتاب–ناشرون، بيروت–لبنان، ص44، والحموي، شهاب الدين أبوعبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي، معجم البلدان، دار صادر – بيروت، ط2، 1995م، (2/300).

[2]) نَابُلُسُ: بضم الباء الموحدة واللام، والسين مهملة، وسئل شيخ من أهل المعرفة من أهل نابلس لم سميت بذلك فقال: إنه كان ههنا واد فيه حية قد امتنعت فيه وكانت عظيمة جدّا وكانوا يسمونها بلغتهم لس فاحتالوا

عليها حتى قتلوها وانتزعوا نابها وجاؤوا بها فعلّقوها على باب هذه المدينة فقيل: هذا نابُ لِس، أي ناب الحية، ثم كثر استعمالها حتى كتبوها متصلة نابلس هكذا وغلب هذا الاسم عليها: وهي مدينة مشهورة بأرض فلسطين بين جبلين مستطيلة لا عرض لها كثيرة المياه لأنها لصيقة في جبل، أرضها حجر، بينها وبين بيت المقدس عشرة فراسخ. ينظر: الحموي، معجم البلدان، (5/248)

[3]) ينظر: الغزي، الورد الأنسي، ص86، والمرادي، أبو الفضل محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط3، 1408هـ، (31/3)، والزركلي، خيرالدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، الأعلام، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، (32/4)، والبغدادي، إسماعيل بن حمد البابانى، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان، (590/1)، والجبرتي، عبد الرحمن بن حسن، عجائب الآثار في التراجم والأخبار، دار الجيل - بيروت، (232/1).

[4]) ينظر: الغزي، الورد الأنسي، ص86، المرادي، سلك الدرر، (37/3)

5) فقد اختلف في عدد مؤلفاته أهل التراجم والمحققون لكتبه كما سيأتي بيانه، وهذا له مثيل من أهل العلم السابقين له: كالسيوطي ت911هـ -رحمه الله-، له نحو 600 مؤلف كما ذكر ذلك الزركلي في ترجمته (301/3).

[6]) ينظر: المرادي، سلك الدرر: (32/3)

[7]) ينظر: الورد الأنسي: ص 12.

[8]) ينظر: صفحة (40) من هذه أصل الرسالة، والورقة الأولى من المخطوط.

[9]) ينظر: هدية العارفين (590/1)، وسلك الدرر (35/3)

[10]) ينظر: المخطوط ورقة (151) مجموع يحوي رسائل الشيخ عبد الغني النابلسي من مكتبة يوسف آغا في تركيا، وهو موجود على الشبكة العنكبوتية، وورقة رقم (155) من مخطوط يحوي مجموعة من 32 رسالة من رسائل الشيخ من مكتبة أسعد أفندي في تركيا، وهو موجود على الشبكة العنكبوتية.

[11]) ينظر: ورقة 7-8 من هذا المخطوط، Source: http://ricasdb.ioc.u-tokyo.ac.jp

[12]) يعني بهذا المصطلح ما انتشر عند أهل التَّصوُّفِ مما يسمَّى بـ: "حبِّ الأكوانِ والحقيقةِ المحمَّديَّة" وهي التي تزعُمُ أنَّ أوَّلَ موجود في هذا الوجود بعد الله جل جلاله وهو المقصودُ بالوجود الأول هوَ رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم وهو المقصود بالوجود الثاني، فوجوده صلَّى الله عليه وسلَّمَ كانَ قبلَ السماوات والأرض وقبل اللوح والقلَمِ والعرش والملائكة، وأنَّ الله خلق جميع ما في هذا الكون من نور رسول الله صلى الله عليه وسلَّم، وهذا كلُّه كلام لا معنى له فالخلق معلوم وكلام الله تعالى في كتابه مصرِّحَةٌ بخلاف ذلك بالإضافة إلى أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلَّم فلا معنى لهذا الكلام ولا يؤخَذُ به.

وأول من تكَّلمَ بهذا الكلام هو ابن عربي صاحب الفتوحات حيث قال فيها: " وأول موجود في الكون الحقيقة المحمَّديَّة الرَّحمانية الموصوفة بالاستواء على العرش الرحمانيّ وهو العرش الإلهي) ينظر: ابن عربي، أبو بكر محيي الدين محمد بن علي بن محمد الحاتميّ (ت638هـ)، الفتوحات المكيَّة، دار الكتب العلمية، بيروت، (1/152).

وغيره من أهل التصوف من ذكرَ مثل هذا، وهو معروفٌ في كتبهم.

[13]) وقَد كانَ الحُجَّاجُ يُلاقُونَ صُعُوبَاتٍ وَمَشَقَّاتٍ فِي ذَهَابِهِمْ وفِي إِيَابِهِم إِلى الدِّيَارِ المقدَّسَةِ، فقد كَانَ الحَاجُّ الشَّامِيُّ مَثَلًا يَستَغرِقُ أَربَعِينَ يَومًا مِنَ دِمَشقَ إِلى المدِينَةِ المنَوَّرَةِ، وعَشرَةَ أَيَّامٍ إِلى مكَّةَ المكرَّمَة، خمسُونَ يَومًا يَقضِيهَا فِي الطَّرِيقِ، ثُمَّ يَقضِي عشرينَ يَومًا فِي أَدَاءِ المَنَاسِكِ والزِّيارَة، ثُمَّ تَبدَأُ رِحلَةُ العَودَةِ فَيَقضِي خَمسِينَ يَومًا فِي عَودَتِهِ، أَي ما يُعادِلُ أَربَعَةَ أَشهُرٍ كَامِلَة: تَبدَأُ مِنْ شَوَّالَ وَتَنتَهِي بِنِهَايَةِ مُحَرَّمٍ، هذا بالنِّسبَةِ للحَاجّ الشَّامِيّ، فَكَيفَ بالحَاجّ المغرِبِيّ أو الهِندِيّ أَوِ التُّركستَانِي؟ أَضف إِلَى ذلِكَ ما كانَ يَتَعَرَّضُ لَهُ الحُجَّاجُ مِنْ مَخَاطِرِ الطَّرِيقِ، ومَا يَضطَرُّهُم إِلى دفعِ النَّفَقَاتِ الباهِضَةِ. ينظر: وجيه الخَيمي، (1980م)، الخَطُّ الحديدي الحِجازي: ماضيه وحاضره ومستَقبله، مجلة الفيصل، العدد 32، ص:126.

ولذلكَ كَانَ مَنْ يَصِلُ إِلَى المدِينَةِ أَو مكَّةَ طَالِبًا للعِلْمِ كحالِ الشَّيخِ النَّابُلسِيّ –رحمه الله– أو للتِّجَارَةِ معَ اقتِرابِ مَوسِمِ الحَجّ لَا يُغادِرُ حتَّى يُدرِكَ الحجَّ ولو كانَ انتظارُهُ لشهرين أَو ثلاثَة أَو أكثَر.

[14]) شوَّال: هوَ أَوَّلُ شُهُورِ الحَجّ، قال تعالى: ((**الحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ**))[البقرة: 197]، أَيْ: وَقْتُ الْحَجِّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ، وَهِيَ: شَوَّالٌ وَذُو الْقِعْدَةِ وَتِسْعٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ، وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ: شَوَّالٌ وَذُو الْقِعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّفْظَيْنِ صَحِيحٌ غير مختلف فيه، فَمَنْ قَالَ: عَشْرٌ عَبَّرَ بِهِ عَنِ اللَّيَالِي، وَمَنْ قَالَ تِسْعٌ عَبَّرَ بِهِ عَنِ الْأَيَّامِ، فَإِنَّ آخِرَ أَيَّامِهَا يَوْمُ عَرَفَةَ وَهُوَ اليوم التَّاسِع، وَإِنَّمَا قَالَ: أَشْهُرٌ بِلَفْظِ الْجَمْعِ وَهِيَ شَهْرَانِ وَبَعْضُ الثَّالِثِ لِأَنَّهَا وَقْتٌ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْوَقْتَ تاما بقليله وكثيره فتقُول: زُرتُكَ الْخَمِيسِ، وَإِنَّمَا أَتَاهُ فِي سَاعَةٍ منه، وتقول: زُرْتُكَ الْعَامَ، وَإِنَّمَا زَارَهُ فِي بَعْضِهِ.

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ لَا يَنْعَقِدُ إِحْرَامُهُ بِالْحَجِّ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ وطاووس وَمُجَاهِدٌ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ، وَقَالَ: يَنْعَقِدُ إِحْرَامُهُ بِالْعُمْرَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَصَّ هَذِهِ الْأَشْهُرَ بفرض الْحَجِّ فِيهَا، فَلَوِ انْعَقَدَ فِي غَيْرِهَا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا التَّخْصِيصِ فَائِدَةٌ، كَمَا أَنَّهُ عَلَّقَ الصَّلَوَاتِ بِالْمَوَاقِيتِ، ثُمَّ مَنْ أَحْرَمَ بِفَرْضِ الصَّلَاةِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهِ لَا يَنْعَقِدُ إِحْرَامُهُ عَنِ الْفَرْض، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَنْعَقِدُ إِحْرَامُهُ بِالْحَجِّ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وأبي حنيفة. ينظر: البَغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت 510هـ)، تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت–لبنان، ط1، 1420هـ، (1/250–251).

وفِي أَشهُرِ الحَجّ قَولَان: **أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا شَوَّال وذُو القِعدَة وعشْرٌ مِن ذِي الحِجَّة**، قاله ابن مسعود، وابن عمر وابن عباس، وابن الزبير، والحسن، وابن سيرين، وعطاء، والشّعبيّ، وطاووس، والنخعي، وقتادة، ومكحول، والضحاك، والسدي، وأبو حنيفة، وأحمد بن حنبل، والشّافعيّ، رضي الله عنهم. **والثاني: أَنَّهَا شَوَّال وذُو القِعدَة وذُو الحِجَّة**، وهو مروي عن ابن عمر أيضاً، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، والزهري، والربيع، ومالك بن أنس. **قال ابن جرير الطبري: إنما أراد هؤلاء أن هذه الأشهر ليست أشهر العمرة، إنما هي للحج**، وإن كان عمل الحج قد انقضى بانقضاء أيام منى، **وقد كانوا يستحبون أن يفعلوا العمرة في غيرها**. قال ابن سيرين: ما أحد من أهل العلم شك في أن عمرةً في غير أشهر الحج أفضل من عمرة في أشهر الحج. ينظر: ابن الجَوزي، جمال الدّين أَبو الفَرج عبدُ الرَّحمن بن علي بن محمد (ت597هـ)، زاد المسير في علم التَّفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت–لبنان، ط1، 1422هـ، (164/1).

وقال الرَّازِيُّ في تفسيره: أَجمَعَ المفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ **شَوَّالًا وَذَا الْقِعدَةِ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ وَاخْتَلَفُوا فِي ذِي الْحِجَّةِ**، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّهَا بِكُلِّيَّتِهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْعَشْرُ الْأُوَلُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَالنَّخَعِيِّ وَالشَّعْبِيِّ وَمُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: التِّسْعَةُ الْأُولَى مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ لَيْلَةِ النَّحْرِ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ.

وحُجَّةُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وُجُوهٍ **الْأَوَّلُ**: أَنَّ الله تعالى ذكر الأشهر بِلَفظِ الجَمْعِ وَأَقَلُّهُ ثَلَاثَةٌ.

الحُجَّةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّ أَيَّامَ النَّحرِ يُفْعَلُ فِيهَا بَعضُ مَا يَتَّصِلُ بِالْحَجِّ، وَهُوَ رَميُ الجِمَارِ وَالْمَرأَةُ إِذَا حَاضَت فَقَدْ تُؤَخِّرُ الطَّوَافَ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ إِلَى انْقِضَاءِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْعَشْرِ، وَمَذْهَبُ عُرْوَةَ جَوَازُ تَأْخِيرِ طَوَافِ الزِّيَارَةِ إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ.

وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: مِنْ وَجْهَيْنِ **أَحَدُهُمَا**: أَنَّ لَفْظَ الْجَمْعِ يَشْتَرِكُ فِيهِ مَا وَرَاءَ الْوَاحِدِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ((**فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما**)) [التَّحْرِيم: 4] **وَالثَّانِي**: أَنَّهُ نَزَّلَ بَعْضَ الشَّهْرِ مَنْزِلَةَ كُلِّهِ، كَمَا يُقَالُ: رَأَيْتُكَ سَنَةَ كَذَا إِنَّمَا رَآهُ فِي سَاعَةٍ مِنْهَا وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّانِي: أَنَّ رَمْيَ الْجِمَارِ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ وَقَدْ حَجَّ بِالْحَلْقِ وَالطَّوَافِ وَالنَّحْرِ مِنْ إِحْرَامِهِ فَكَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ، وَالْحَائِضُ إِذَا طَافَتْ بَعْدَهُ فَكَأَنَّهُ فِي حُكْمِ الْقَضَاءِ لَا فِي حُكْمِ الْأَدَاءِ.

وَأَمَّا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ عَشَرَةَ أَيَّامٍ مِنْ أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ هِيَ مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَقَدْ تَمَسَّكُوا فِيهِ بِوَجْهَيْنِ **الْأَوَّلُ**: أَنَّ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ **وَالثَّانِي**: أَنَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَقْتٌ لِرُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْحَجِّ، وَهُوَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ.

وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّهُ احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ بِأَنَّ الْحَجَّ يَفُوتُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَالْعِبَادَةُ لَا تَكُونُ فَائِتَةً مَعَ بَقَاءِ وَقْتِهَا، فهذا تقرير هذه المذاهب. ينظر: الرازي، فخر الدّين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التَّيمي (ت606هـ)، مفاتيح الغَيب (التَّفسير الكبير)، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت–لبنان، ط3، 1420هـ، (314/5).

[15]) النُّسُك: الْعِبَادَةُ وَالطَّاعَةُ وَكُلُّ مَا تُقُرب بِهِ إِلى اللَّهِ تَعَالَى، وَقِيلَ لِثَعْلَبٍ: هَلْ يُسَمَّى الصَّوْمُ نُسُكاً؟ فَقَالَ: كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ عزَّ وَجَلَّ يسمى نُسُكاً. نَسَك لله تَعَالَى يَنْسُكُ نَسْكاً ونِسْكاً ونُسُكَ، الضَّمُّ عَنِ اللِّحْيَانِيِّ، وتَنَسَّك. وَرَجُلٌ ناسِك: عَابِدٌ. وَقَدْ نَسَك وتَنَسَّكَ أَي تَعَبَّدَ. ونَسُك، بِالضَّمِّ، نَساكة أَي صَارَ نَاسِكًا، وَالْجَمْعُ نُسَّاك. والنُّسُكُ والنِّسِيكة: الذَّبِيحَةُ، وَقِيلَ: النُّسُك الدَّمُ، والنَّسِيكة: الذَّبِيحَةُ، تَقُولُ: مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَعَلَيْهِ نُسُك أَي دَمٌ يُهَرِيقُه بِمَكَّةَ، شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَاسْمُ تِلْكَ الذَّبِيحَةِ النَّسِيكَة، وَالْجَمْعُ نُسُك ونَسَائِكُ. والنُّسُك: مَا أَمرت بِهِ الشريعةُ. وقَالَ ابْنُ الأَثير: قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ المناسِك والنُّسُك والنَّسِيكة فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيّ، فالمَناسك جَمْعُ مَنْسَك ومَنْسِك، بِفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، وَهُوَ المَتَعَبَّد وَيَقَعُ عَلَى الْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، **ثُمَّ سُمِّيَتْ أُمور الْحَجِّ كُلُّهَا –طواف، وسعي، ومبيت، ووقوف بعرفة، وإفاضة، وهَدي– مَناسِك**. والمَنْسِك: المَذْبَحُ. وَقَدْ نَسَكَ يَنْسُك نَسْكاً إِذا ذَبَحَ ينظر: ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، (ت 711هـ) لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ، (10/498)

[16]) **وأجمع العلماء على أن الحج لا يجب إلا مرة** *، **والزائد عن ذلك** تطوع، قال صلّى الله عليه وسلم: «أيُّها النَّاس قد فُرِضَ عليكُم الحَجُّ فحُجُّوا، فقالَ رجُلٌ: أكُلَّ عامٍ يا رسولَ اللهِ؟ فسَكَتَ حتَّى قَالَها ثلاثًا، فقَالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ علَيه وسلَم: لَو قُلتُ: نَعم، لوَجَبَت ولما استَطَعتُم، ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكتُكُم، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكُم بِكَثرَةِ سُؤَالِهِم واختِلافِهِم علَى أَنبِيائِهم، فإِذا أَمَرتُكُم بِشيءٍ فَأتُوا مِنهُ مَا استَطَعتُم، وإِذا نَهَيتُكُم عَنْ شَيءٍ فَدَعُوه» رواه مسلم في صحيحه، باب فرض الحج، حديث رقم (1337)، (975/2).

*) وقد نقل النووي الإجماع قائلا: "**وقد أجمعوا على أن الحج لا يجب الا مرة**"، وقال أيضًا "**(وأما) أحكام المسألة فالحج فرض عين على كل مستطيع بإجماع المسلمين وتظاهرت على ذلك دلالة الكتاب والسنة واجماع الامة**". ينظر: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت 676هـ)، شرح صحيح مسلم، دار الكتاب العربي، بيروت،1407هـ، (9/104)، والمجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، دار الفكر، بيروت، (7/7).

وكذلك نقل الشوكاني الاجماع قائلا: "**ووجُوبُ الحجِّ معلومٌ بِالضَّرُورة الدِّينيَّة، وَالْأَحاديثُ المذكورةُ في البابِ تدلُّ على أَنَّ الحجَّ لا يجبُ إلا مرَّةً واحدَةً وهُوَ مُجمَعٌ عَلَيهِ**". ينظر الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت 1250هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1، 1993م، (4/331)..

[17]) هذا مما يسمَّى في زماننا بالكُتَيِّبات، أو المطويَّات، والتي تساعد الحُجَّاجَ والمعتَمرينَ على أداء مناسكهم بسهولةٍ ويُسر، حيث أنَّه لو تم تجريد هذا التحقيق من الحواشي إلَّا ما يُحتاج له للضرورة للحاجّ فسوف يكون كُتَيِّبًا يساعد الحجاج في حجّهم، وهو على فقه السادة الأحناف، كما ذكرَ الشَّيخُ –رحمه الله–.

[18]) وهي: الإفراد والتَّمَتُّعُ والقِرانُ، وسيأتِي بيانُهَا جميعًا، ودليل ذلك ما رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهِلَّ» قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: فَأَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجٍّ، وَأَهَلَّ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ، وَأَهَلَّ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ، وَأَهَلَّ نَاسٌ بِعُمْرَةٍ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ» رواه مسلم في صحيحه، باب بيان وجوه الإحرام، حديث رقم: (1211)، (2/871).

[19]) وهذا تقسيم حسنٌ جميل لطيف من الشيخ -رحمه الله- حتى يُيَسّرَ على القارِئِ الفهَمَ؛ خاصَّةً أَنَّهُ يوجّهُ كلامَهُ لعامَّةِ النَّاسِ ممن يقصُدُ الحجَّ، وسيأتي بيانه تاليًا.

[20]) الْمُفْرِدُ بِالْحَجِّ هُوَ الَّذِي يُحْرِمُ بِالْحَجِّ لَا غَيْرُ، وَالْمُفْرِدُ بِالْعُمْرَةِ هُوَ الَّذِي يُحْرِمُ بِالْعُمْرَةِ لَا غَيْرُ. ينظر: الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط2، 1986م، (2/167).

[21]) هُوَ أَنْ يَكُونَ إحْرَامُهُ بِالْحَجِّ بَعْدَ وُجُودِ رُكْنِ الْعُمْرَةِ كُلِّهِ وَهُوَ الطَّوَافُ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ، أَوْ أَكْثَرِهِ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْوَاطٍ عَلَى مَا نَذْكُرُ فِي تَفْسِيرِ الْمُتَمَتِّعِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. ينظر الكاساني، بدائع الصنائع، (2/167).

[22]) هُوَ اسْمٌ لِآفَاقِيٍّ يَجْمَعُ بَيْنَ إحْرَامِ الْعُمْرَةِ وَإِحْرَامِ الْحَجِّ قَبْلَ وُجُودِ رُكْنِ الْعُمْرَةِ، وَهُوَ الطَّوَافُ كُلُّهُ أَوْ أَكْثَرُهُ، فَيَأْتِي بِالْعُمْرَةِ أَوَّلًا ثُمَّ يَأْتِي بِالْحَجِّ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ مِنْ الْعُمْرَةِ بِالْحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ، سَوَاءٌ جَمَعَ بَيْنَ الْإِحْرَامَيْنِ بِكَلَامٍ مَوْصُولٍ أَوْ مَفْصُولٍ، حَتَّى لَوْ أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ بَعْدَ ذَلِكَ قَبْلَ الطَّوَافِ لِلْعُمْرَةِ أَوْ أَكْثَرِهِ كَانَ قَارِنًا لِوُجُودِ مَعْنَى الْقِرَانِ، وَهُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْإِحْرَامَيْنِ وَشَرْطِهِ، وَلَوْ كَانَ إحْرَامُهُ لِلْحَجِّ بَعْدَ طَوَافِ الْعُمْرَةِ أَوْ أَكْثَرِهِ لَا يَكُونُ قَارِنًا. ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (2/167).

[23]) يعني: تَكبِيرَةَ الإِحرَامِ.

[24]) وقد خالف الشيخ في الأركان أو الفرائض الأحناف فأركان الحج عندهم شيئان، كما جاء في بدائع الصنائع قوله: وَأَمَّا **رُكْنُ الْحَجِّ فَشَيْئَانِ**: أَحَدُهُمَا: الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَهُوَ الرُّكْنُ الْأَصْلِيُّ لِلْحَجِّ، وَالثَّانِي طَوَافُ الزِّيَارَةِ. ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (2/125).

[25]) اعلَم بأنَّ الطَّوافَ أربعةٌ ثلَاثةٌ في الحجّ وواحِدٌ فِي العُمرَة: أَمَّا أَحَدُ الأَطوِفَةِ فِي الحَجّ فهوَ طَوافُ التَّحيَّة، ويُسمَّى طَوَافَ القُدومِ وَطَوَافَ اللِّقَاءِ، وَالطَّوَافُ الثَّانِي طَوَافُ الزِّيَارَةِ، وَهُوَ رُكْنُ الْحَجِّ ثَبَتَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [الحج: 29]، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى {يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ} [التوبة: 3]، وَالْمُرَادُ بِهِ طَوَافُ الزِّيَارَةِ، وَالطَّوَافُ الثَّالِثُ طَوَافُ الصَّدَرِ، وَهُوَ وَاجِبٌ عِنْدَنَا، فَأَمَّا الطَّوَافُ الرَّابِعُ فَهُوَ طَوَافُ الْعُمْرَةِ، وَهُوَ الرُّكْنُ فِي الْعُمْرَةِ، وَلَيْسَ فِي الْعُمْرَةِ طَوَافُ الصَّدَرِ، وَلَا طَوَافُ الْقُدُومِ. ينظر: السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (المتوفى: 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة – بيروت، 1414هـ-1993م، (4/35-34).

[26])فواجبات الحج عند الحنفية اثنان وعشرون وأوصلها بعضُهُم إلى خمسة وثلاثين، وقد اكتَفى الشَّيخُ هنا بذكر تسعة منها وهي اختيارُهُ ر-رحمه الله-، وواجبات الحج عند المالكية خمسة: طواف القدوم على الأصح، والوقوف بالمزدلفة، ورمي الجمار، والحلق أو التقصير على المشهور والمبيت بمنى، وواجب العمرة هو الحلق أو التقصير. ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (2/133-142)

[27]) جمع ميقات أصله موقات، قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها كالموازين جمع ميزان أصله موزان ففعل به ما ذكرناه، والميقات على وزن مفعال وهو الوقت المحدود، فاستعير للمكان، قال الجوهري – رَحِمَهُ اللَّهُ -: **الميقات موضع الإحرام**. ينظر: العيني: بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابي الحنفي (855هـ)، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 2000م، (4/157).

[28]) المُزْدَلِفَةُ: بالضم ثم السكون، ودال مفتوحة مهملة، ولام مكسورة، وفاء، اختلف فيها لم سميت بذلك فقيل مزدلفة منقولة من الازدلاف وهو الاجتماع، وفي التنزيل: وأزلفنا ثمّ الآخرين، وقيل: الازدلاف الاقتراب لأنها مقربة من الله، وقيل: لازدلاف الناس في منى بعد الافاضة، وقيل:ل اجتماع الناس بها، وقيل: لازدلاف آدم وحواء بها أي لاجتماعهما، وقيل: لنزول الناس بها في زلف الليل وهو جمع أيضا، وقيل: الزلفة القربة فسمّيت مزدلفة لأن الناس يزدلفون فيها إلى الحرم، وقيل: إن آدم لما هبط إلى الأرض لم يزدلف إلى حوّاء أو تزدلف إليه حتى تعارفا بعرفة واجتمعا بالمزدلفة فسمّيت جمعا ومزدلفة، وهو مبيت للحاجّ ومجمع الصلاة إذا صدروا من عرفات، **وهو مكان بين بطن محسّر والمأزمين**.

والمزدلفة: المشعر الحرام ومصلّى الإمام يصلي فيه العشاء والمغرب والصبح، وقيل: لأن الناس يدفعون منها زلفة واحدة أي جميعا، وحدّه إذا أفضت من عرفات تريده فأنت فيه حتى تبلغ القرن الأحمر دون محسّر وقزح الجبل الذي عند الموقف، وهي فرسخ من منى بها مصلى وسقاية ومنارة وبرك عدّة إلى جنب جبل ثبير. ينظر: الحموي، معجم البلدان، (5/121-120)

[29]) أوقات الكراهة عند الحنفية: وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْأَوْقَاتَ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ خَمْسَةٌ: عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إلَى أَنْتَبْيَضَّ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا وعِنْدَ استواء الشَّمْسِ إلى أنْ تَزولَ، ويكره أن يتنفل بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب. ينظر: المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني (ت 593هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت-لبنان، (1/42).

[30]) الآفاقي أو أهل الآفاق: وهم الذين منازلهم خارج المواقيت التي وقَّت لهم ولمن مر عليها من غيرهم ممن أراد الحج أو العمرة رسولُ الله صلّى الله عليه وسلم وهي خمسة، كما في حديث الصحيحين عن ابن عباس: «أنه صلّى الله عليه وسلم وقَّت لأهل المدينة ذا الحُلَيفة، ولأهل الشام الجُحْفة، ولأهل نجد قَرْن المنازل، ولأهل اليمن يَلَمْلَم، وقال: فهنّ لهنّ، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، لمن كان يريد الحج والعمرة. ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط (1404هـ-1427هـ)، (1/226).

[31]) وأهم هذه السنن إجمالاً حسب المذاهب الأربعة:

1- الغسل، والتطيب للإحرام، وركعتا الإحرام.

2- التلبية عقب الإحرام وبعد كل صلاة.

3- طواف القدوم عند الجمهور، وقال المالكية: إنه واجب.

4- ركعتا الطواف عند الشافعية والحنابلة، وأداؤها واجب عند الحنفية والمالكية.

5- المبيت بمنى ليلة يوم عرفة وأداء خمس صلوات بمنى يوم التروية، وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، اتباعاً للسنة.

6- المبيت بالمزدلفة ليلة يوم النحر والإسفار بها قبل طلوع الشمس سنة عند الحنفية، وإنما الواجب عندهم الوقوف بالمزدلفة بعد الفجر، اتباعاً للسنة في حديث جابر المتقدم. وقال الحنابلة: المبيت واجب، وقال المالكية: الوجوب بمقدار حط الرحال، وقال الشافعية: يكفي في المبيت بالمزدلفة لحظة في النصف الثاني من الليل.

7- المبيت بمنى ليالي التشريق سنة عند الحنفية، واجب عند الأئمة الآخرين، لغير ذوي الأعذار، اتباعاً لفعل النبي صلّى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود.

8- التحصيب: وهو النزول بوادي المحصَّب بعد النفر من منى إلى مكة فيما بين الجبلين عن طريق مقبرة الحجون، سنة عند الحنفية والحنابلة، مستحب عند غيرهم، مع الاتفاق أنه ليس من المناسك التي يلزم فعلها.

ودليل السنية: قول أسامة بن زيد في حجة النبي صلّى الله عليه وسلم: «قلت: يا رسول الله، أين تنزل غداً؟ قال: هل ترك لنا عقيل منزلاً ؟» ثم قال: «نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث قاسمت قريش على الكفر» (متفق عليه) والخيف: هو المحصب أي الوادي.

ودليل الاستحباب حديث عائشة: «إنما نزل رسول الله صلّى الله عليه وسلم المحصب ليكون أسمح لخروجه، وليس بسنة، فمن شاء نزله، ومن شاء لم ينزله» (متفق عليه).

9- خطب الحج: هي خطبة واحدة بعد الظهر، إلا خطبة عرفة فهي خطبتان بعد الزوال قبل الصلاة. ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع، (151/2)، وابن جزي، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: 741هـ) القوانين الفقهية، ص133، الشوكاني، نيل الأوطار، (83/5).

[32]) أَمَّا أَحَدُ الأَطوِفَة في الحجّ فهُو طَوافُ التَّحيَّةِ، ويُسمَّى طَوافَ القدُومِ وطَوافَ اللِّقَاءِ، وذَلكَ عِندَ ابْتِدَاءِ وُصُولِه إلى البَيتِ، **وَهُوَ سُنَّةٌ عِنْدَنَا**. ينظر: السرخسي، المبسوط، (34/4)

[33]) مِنَى: بالكسر، والتنوين، في درج الوادي الذي ينزله الحاجّ ويرمي فيه الجمار من الحرم، سمّي بذلك لما يمنى به من الدماء أي يراق، قال الله تعالى: ((من مَنِيٍّ يُمْنَى))، وقيل: لأن آدم، عليه السّلام، تمنّى فيها الجنّة، قيل: منى من مهبط العقبة إلى محسّر وموقف المزدلفة من محسّر إلى أنصاب الحرم وموقف عرفة في الحلّ لا في الحرم، وهو مذكر مصروف، وقد أمتني القوم إذا أتوا منى، عن يونس، وقال ابن الأعرابي: أمنى القوم ومنى الله الشيء

قدّره وبه سمي منى، وقال ابن شميل: سمي منى لأن الكبش مني به أي ذبح، وقال ابنُ عيينة: أخذ من المنايا: وهي بليدة على فرسخ من مكة، طولها ميلان، تعمّر أيام الموسم وتخلو بقية السنة إلا مِمَّن يَحفَظُها.

[34]) الأَبْطَحُ أو المحَصَّبُ – بِضَمِّ الميمِ وتَشْدِيدِ الصّادِ وفَتْحِها –: اسْمُ وادي مُتَّسِعٍ في مَكَّةَ بينَها وبين مِنىً، وقد صارَ الآن مِن مَكَّةَ، وهو واقِعٌ بين المُنْحَنى إلى رَبْعِ الحَجُونِ، ثمّ تَلِيهِ بَطْحاءُ مَكَّةَ إلى المسجِدِ الحَرامِ، وكلاهما من المعلّاة –أي مهبط ريع الحَجون–، وهو بِالقُرْبِ مِن إمارَةِ مَكَّةَ ومَسْجِدِ الإجابَةِ، وقد سُمِّيَ اليومَ الشّارِعُ المارُّ من المُنْحَنى إلى رَبْعِ الحَجونِ " بِشارِعِ الأَبْطَحِ "، وهو شارِعٌ واسِعٌ كثِيرُ العَمائِرِ والأَسْواقِ، وعليهِ طَرِيقُ الحاجِ من المسجِدِ الحَرامِ إلى مِنى.

ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو حسين ت 395، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، مصر، 1979م، (260/1)

ينظر: ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت: 458هـ، المحكم والمحيط الأعظم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1421هـ –2000م، (247/3).

ينظر: النسفي، أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل ت:537هـ، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى –بغداد– العراق، 1311هـ، (ص: 32).

[35]) يعني: لا يلْزَمُهُ بِترْكِهَا دَمٌ ولا غَيرُه.

[36]) النُّورَة: حجر الكلس، أخلاط من أملاح الكالسيوم، والباريون، تستعمل لإزالة الشعر. انظر: د. سعدي أبو حبيب، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحًا**، دار الفكر، دمشق–سوريا، ط2، 1993م، ص: (363).

[37]) يعني: بمَا لا يبقَى أَثَرُهُ ظاهِرًا.

38) ثَوْبٌ يضَعَهُ الرَّجُلُ عَلَى كَتِفِهِ وَرَأْسِهِ وَظَهْرِهِ فَوْقَ الثِّيَابِ خَالٍ عَنِ التَّفْصِيلِ وَالخِيَاطَةِ، كِسَاءٌ مُدَوَّرٌ أَسْوَدُ يُوضَعُ عَلَى الكَتِفِ ، تَقُولُ: تَطَلْيَسْتُ بالطَّيْلَسانِ وتَطَيْلَسْتُ أَيْ لَبِسْتُ الطَّيْلَسَانَ ، وَأَصْلُهُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ مِنْ كَلِمَةِ تَالْشَانِ ، وَجَمْعُهُ طَيَالِسَةٌ ، وَقِيلَ أَصْلُهُ مِنَ الطَّلْسِ وَهُوَ المحْوُ ، يُقَالُ: طَلَسْتُ الكِتَابَ طَلْساً وَطَلَّسْتُهُ تَطْلِيساً أَيْ مَحَوْتُ مَا فِيهِ ، وَقِيلَ مِنَ الطَّلَسِ وَهُوَ: الغُبْرَةُ ، وَرَجُلٌ أَطْلَسُ الثَّوْبِ أَيْ فِي لَوْنِهِ غُبْرَةٌ إِلَى السَّوَادِ. ينظر: الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (666هـ)، مختار الصَّحَاح، المكتبة العصرية–الدار النموذجية، بيروت–صيدا، ط1، 1999م، (1/191)، وابن منظور، لسان العرب، (124/6)

[39]) سبق بيان هذه الأوقات.

[40]) يعني: بجانبه.

[41]) يعني: يمشي بتؤَدةٍ، بهدوء وغير عجلة.

[42]) لم أجد الأثرَ مرويًا عن عمر رضي الله عنه وإنما عن ولده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقد أخرجه الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (ت211هـ)، المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط2، 1403هـ، (8894).

[43]) وهو ما بين الركن. الحجر الأسود والباب قدر أربعة أذرع فيلتزمه ملصقاً به صدره ووجهه ويبسط يديه عليه، ويجعل يمينه نحو الباب ويساره نحو الحجر، ويدعو الله عز وجل، كما فعل النبي صلّى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داوود عن عبد الرحمن بن صفوان وعمرو بن شعيب عن أبيه جده. ينظر: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ت:770هـ، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية-بيروت، (552/2).

[44]) وقد ورد عن ابن عباس –رضي الله عنه– في هذا المقام: "اللهمَّ إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك حملتني على ما سخرتَ لي مِن خلقك وسيرتَني في بلادك حتى بلغتَني بنعمتِك إلى بيتِك وأعنتَني على أداء نسكي فإنْ كنتَ رضيتَ عني فازدَدْ عني رضا وإلا فمِن الآن فارضَ عني قبل أنْ تنآى عن بيتك داري فهذا أوان انصرافي إنْ أذنتَ لي غير مستبدلٍ بك ولا ببيتِك ولا راغبٍ عنك ولا عن بيتِك اللهمَّ فأصحبني العافيةَ في بدني والصحةَ في جسمي والعصمة في ديني وأحسن منقلبي وارزقني طاعتك ما أبقيتَني واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير" ينظر: **ابن تيمية**، تقي الدين أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم الحرَّاني (ت: 728هـ)، **مجموع الفتاوى**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة-السعودية، 1995م، (142-143/26)

[45]) وهو "الماسورة" الموضوعة فوق منتصف سطح الْكَعْبَة من الجهة الشمالية، وذلك لتصريف المطر من فوق سطح الْكَعْبَة، ويصب فى حجر سيدنا إسماعيل وقد صنع هذا الميزاب الآن مصنوع من الذهب الخالص. ينظر: د. محمد أحمد عبد الغني، **الخلاصة في مناسك الحجِّ والعمرة والزيارة**، وقفية الأمير غازي للفكر القرآني، ص 20.

[46]) يعني ما ذكره من الدعاء في الرُّكن الشمالي.

[47]) أخرجه **الخطيب البغدادي**، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، ت:463هـ، **تاريخ بغداد**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، 1422هـ، (141/14) برقم: 6630. **والبيهقي** في **شعب الإيمان**: (595/7) برقم (3755)، **وابن أبي شيبة**، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر ابن أبي شيبة الكوفي (ت:235م)، **المصنف في الأحاديث والآثار**، الدار السلفية، مومباي، 1981م. (368/10) برقم (9648) ورواه **أبو نعيم**، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (82/5)، وذكره **الألباني**، محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، مكتبة المعارف، الرياض-السعودية، 1992م (333/8) برقم (3873).

[48]) يعني: بـ (حبيبك) سيدنا محمَّدًا عليه الصلاة والسلام، وبـ (خليلك) سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام. وهذا التقسيم لم يرتضه كثير من أهل العلم لأن مقام الخُلَّة أعظم من المحبة؛ فالخُلَّة كمال المحبة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن اللهَ اتَّخَذَني خلِيلًا كمَا اتَّخَذَ إبراهيمَ خليلًا)).

[49]) جاء عن ابن عباس –رضي الله عنه– قال: قال رسول اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسَّلمَ: (خيرُ ماءٍ على وجهِ الأَرضِ ماءُ زَمزَمَ، فيه طعَامٌ مِنَ الطُّعمِ، وشِفَاءٌ مِنَ السُّقمِ) أخرجه الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (272هـ)، **أخبار مكَّة في قديم الدَّهر وحديثه**، دار خضر–بيروت، ط2، 141هـ، (1106)، والطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت360هـ)، **المعجم الكبير** (98/11) (11167)، وصحَّحه الألبانِيُّ في **صحيح الجامع** (3322)

[50]) وهذا السعي يكون بين الصفا والمروةَ، والصَّفَا: إذا أُطلِقَ بِمكَّةَ فهو علَمٌ على تلك الأكمة الصخرية التي يبدأ منها السعي، وتكون نهاية الشوط على المروة، وهي أيضاً أكمة صخرية كانت من حجر المرو وهو الأبيض الصلب، ووادي ابراهيم يجري بين الأكمتين فيغمر المسجد الحرام بالماء كلما اجتاحت مكة السيول الغزيرة، ورغم المحاولات لتجنيب هذا الوادي فإنه ظل يقتحم المسجد مراراً كثيرة، وفي خبر زمزم إن هاجر كانت تشرف على الصفا بطرف الوادي من الجنوب لعلها ترى أحداً أو تسمع صوتاً، ثم تهبط ساعية إلى المروة فتصعدها، ومن هنا سن السعي بين الصفا والمروة. قال تعالى {إنَّ الصَّفَا والمرْوَةَ من شَعَائر الله} وقال – صلى الله عليه وسلم –: ابدأوا بما بدأ به الله. أي يبدأ السعي من الصفا وينتهي بالمروة. ينظر: البلادي الحربي، **معالم مكَّة التَّأريخيَّة والأَثريَّة**، (1/152)

[51]) سورة آل عِمران، الآية: (53).

[52]) سورة الرُّوم، من الآية: (17) إلى الآية: (20).

[53])يومُ التَّرْوِيةِ هو اليومُ الثَّامِنُ مِن ذي الحِجَّةِ؛ وسُمِّيَ بذلك لأنَّهم كانوا يتَرَوَّوْنَ يتَزَوَّدونَ بحَمْلِ الماءِ معهم من مكَّةَ إلى عرفاتٍ، ويَسْقُون، ويَسْتَقُونَ. ينظر: الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ، (1290/1)، وابن منظور، لسان العرب (347/14). وقال ابنُ حَجَرٍ: (وقيل في تسمِيَتِه التَّرْوِيةَ أقوالٌ أخرى شاذَّةٌ؛ منها: أنَّ آدمَ رأى فيه حوَّاءَ واجتمَعَ بها، ومنها أنَّ إبراهيم رأى في ليلته أنَّه يذبحُ ابنَه، فأصبح متفكِّرًا يتروَّى، ومنها: أنَّ جبريلَ عليه السلام أرى فيه إبراهيمَ مناسِكَ الحج، ومنها: أنَّ الإمامَ يُعَلِّمُ النَّاس فيه مناسِكَ الحج، ووجه شُذُوذِها أنَّه لو كان مِنَ الأول لكان يومَ الرُّؤْيَة، أو الثَّاني لكان يومَ التَّرَوِّي بتشديدِ الواو، أو مِنَ الثَّالثِ لكان مِنَ الرُّؤيا، أو مِنَ الرَّابعِ لكان مِنَ الرِّواية)/ انظر: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة–بيروت 1379،(507/3).

[54]) اليَوْم الثامن من ذي الحجة هو المسمَّى بـ " يَوْم التروية "، واليَوْم التاسع: " يَوْم عرفة "، واليَوْم العاشر: "يَوْم الحجّ الأكبر"، واليَوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر تسمَّى: "بأيام مِنَى" وهي أيام التشريق.

[55]) عرفة حدها من الجبل المشرف على بطن عرنة إلى جبال عرفة، وقرية عرفة: موصل النخل بعد ذلك بميلين، وقيل في سبب تسميتها بعرفة إن جبرائيل، عليه السّلام، عرّف إبراهيم، عليه السلام، المناسك فلما وقفه بعرفة

قال له: عرفت؟ قال: نعم، فسميت عرفة، ويقال: بل سميت بذلك لأن آدم وحواء تعارفا بها بعد نزولهما من الجنة، ويقال: إن الناس يعترفون بذنوبهم في ذلك الموقف، وقيل: بل سمي بالصبر على ما يكابدون في الوصول إليها لأن العرف الصبر، قال الشاعر: قل لابن قيس أخي الرقيات: ... ما أحسن العرف في المصيبات!

وقال ابن عباس: حدّ عرفة من الجبل المشرف على بطن عرنة إلى جبالها إلى قصر آل مالك ووادي عرفة، وقال البشاري: عرفة قرية فيها مزارع وخضر ومباطخ (المكان الذي ينبت فيه البطيخ) وبها دور حسنة لأهل مكة ينزلونها يوم عرفة، والموقف منها على صيحة عند جبل متلاطئ، وبها سقايات وحياض وعلم قد بني يقف عنده الإمام. ينظر: الحموي، معجم البلدان، (104/4).

[56]) المأزمان: مثنى مأزم، وهو الطريق الضيق بين الجبلين ونحوه، وهو طريق يأتي المزدلفة من جهة عرفة، لا يدفع الناس ليلة المزدلفة إلاَّ معه، فإذا أفضوا منه كانوا في المزدلِفة وهي (جمع) وهو طريق ضيق بين جبلين يسميان الأَحْشَبين، وهما غير أَحْشبيْ مكة ومنى، وقد عُبِّد اليوم وجُعِلت له ثلاث معبَّدات: أحدها للمشاة فقط، يفصلهما عن طريقي السيارات شبك يمنع اختلاط الناس بالسيارات، وطريقان أو مساران بالأصح للسيارات. ينظر: البلادي، **معالم مكة التأريخية**، (1/241)

[57]) جبلٌ في عرفات وهو أكمة صغيرة، يصعد عليها بعض الحجاج يوم الوقوف، وليس الوقوف على الجبل خاصة من واجبات الحج، لقوله – صلى الله عليه وسلم –: وقفت ههنا – بعرفة وعرفة كلها موقف. والوقوف بها بعد صلاة الظهر من اليوم التاسع من ذي الحجة، ويجوز الوقوف إلى فجر اليوم العاشر. وهذا الجبل يسمى: جبل الرحمة، ويسمى القُرين وكان يسمى (إلاَلاَ) وقد يسمى (النابت). ينظر: البلادي، **معالم مكة التأريخية**، (182/1)

[58]) يعني: سورةَ الإخلاص كامِلَةً.

[59]) الخَذْفُ: رَمْيُكَ بحَصاة أَو نواة تأْخُذها بين سَبّابَتَيْك أَو تَجْعَلُ مِخْذَفةً مِنْ خَشَبٍ تَرْمِي بِهَا بَيْنَ الإِبهام وَالسَّبَّابَةِ. خَذَفَ بِالشَّيْءِ يَخْذِفُ خَذْفاً: رَمى، وخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الحَصى. الأَزهري فِي تَرْجَمَةِ حَذَفَ قَالَ: وأَما الخَذْف، بِالْخَاءِ، فَإِنَّهُ الرَّمْيُ بِالْحَصَى الصِّغَارِ بأَطْراف الأَصابع. يُقَالُ: خَذَفَه بِالْحَصَى خَذْفًا. وَفِي حَدِيثِ رَمْيِ الجِمار: عَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الخذْف: **أَي صغاراً**. يُنظَر: ابن منظور، **لسان العرب**، (61/9).

[60]) المِدَرُ: قِطَعُ الطينِ اليابِسِ، وَقِيلَ: الطينُ العِلْكُ الَّذِي لَا رَمْلَ فِيهِ، وَاحِدَتُهُ مَدَرَةٌ، ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**: (162/5)

[61]) الزرنيخ: عنصر شَبيه بالفلزات لَهُ بريق الصلب ولونه ومركباته سامة يستخدم فِي الطِّبّ وَفِي قتل الحشرات، ينظر: **المعجم الوسيط**، (تأليف مجمع اللغة العربية بالقاهرة: إبراهيم مصطفى، أحمد الزَّيَّات، حامد عبد القادر، محمد النَّجَّار)، دار الدَّعوة، (393/1).

[62]) سورة آل عمران: الآيات (96-97).

[63]) سورة الأعراف: آية (43)

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، مكتبة المعارف، الرياض–السعودية، 1992م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي.
- البغدادي، إسماعيل بن حمد البابانى، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي بيروت–لبنان.
- البَغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي (ت 510هـ)، تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت–لبنان، ط1، 1420هـ.
- البلادي، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح (ت1431هـ)، معالم مكَّة التَّأريخيَّة والأَثَريَّة، دار مكة للنشر والتوزيع، ط1، 1980م.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرَّاني (ت: 728هـ)، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة–السعودية، 1995م.
- الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن، عجائب الآثار في التراجم والأخبار، دار الجيل – بيروت.
- وابن جزي، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: 741هـ) القوانين الفقهية.
- ابن الجَوزي، جمال الدِّين أَبو الفَرجِ عبدُ الرَّحمن بن علي بن محمد (ت597هـ)، زاد المسير في علم التَّفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت–لبنان، ط1، 1422هـ.
- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة–بيروت 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وأشرف على طباعته محب الدين الخطيب.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، دار صادر – بيروت، ط2، 1995م.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، ت:463هـ، تاريخ بغداد، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت–لبنان، 1422هـ.
- الخَيمي، وجيه، (1980م)، الخَطُّ الحديدي الحِجازي: ماضيه وحاضره ومستَقبله، مجلة الفيصل – دار الفيصل الثقافية، الرياض–السعودية، العدد (32).
- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (666هـ)، مختار الصَّحَاح، المكتبة العصرية–الدار النموذجية، بيروت–صيدا، ط1، 1999م.

- الرازي، فخر الدِّين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التَّيمي (ت606هـ)، مفاتيح الغَيب (التَّفسير الكبير)، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت–لبنان، ط3، 1420هـ.
- الزركلي، خيرالدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، الأعلام، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
- السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (المتوفى: 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة – بيروت، 1414هـ-1993م.
- سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحًا، دار الفكر، دمشق–سوريا، ط2، 1993م.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت: 458هـ، المحكم والمحيط الأعظم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1421هـ -2000م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله (ت 1250هـ)، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط1، 1993م.
- وابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبي بكر الكوفي (ت:235م)، المصنف في الأحاديث والآثار، الدار السلفية، مومباي، 1981م.
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني (ت211هـ)، المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط2، 1403هـ.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت360هـ)، المعجم الكبير، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.
- ابن عربي، أبو بكر محيي الدين محمد بن علي بن محمد الحاتميّ (ت638هـ)، الفتوحات المكيَّة، دار الكتب العلمية، بيروت.
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابي الحنفي (855هـ)، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط1، 2000م.
- الغزي، أبو الفضل كمال الدين محمد بن محمد شريف العامري، الورد الأنسي والوارد القدسي في ترجمة العارف بالله عبدالغني النابلسي، كتاب–ناشرون، بيروت–لبنان.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو حسين ت 395، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، مصر، 1979م.
- الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (272هـ)، أخبار مكَّة في قديم الدَّهر وحديثه، دار خضر–بيروت، ط2، 141هـ.

- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: 817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ت:770هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية–بيروت.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي (587هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط2، 1986م.
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة: (إبراهيم مصطفى، أحمد الزَّيَّات، حامد عبد القادر، محمد النَّجَّار)، المعجم الوسيط، دار الدَّعوة.
- محمد أحمد عبد الغني (2021م)، الخلاصة في مناسك الحجِّ والعمرة والزيارة، وقفية الأمير غازي للفكر القراني.
- المرادي، أبو الفضل محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط3، 1408هـ.
- المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني (ت 593هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، دار إحياء التُّراث العربي، بيروت–لبنان.
- مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت261هـ). الجامع الصحيح المسمى: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، (ت 711هـ) لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط (1404هـ–1427هـ).
- النسفي، أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل ت:537هـ، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى –بغداد– العراق، 1311هـ.
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، شرح صحيح مسلم، دار الكتاب العربي، بيروت، 1407هـ.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، دار الفكر، بيروت.

References

- Al-Quran al-Karim. (n.d.).
- Al-Albani, M. N. (1992). Silsilat al-ahadith al-daifah wa al-mawduah. Maktabat al-Maarif.
- Al-Albani, M. N. (n.d.). Daif al-jami al-saghir wa ziyadatuh. Al-Maktab al-Islami.
- Al-Baghdadi, I. B. H. (n.d.). Hadiyyat al-arifin: Asma al-muallifin wa athar al-musannifin. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Baghawi, A. M. A. M. (2000). Tafsir al-Baghawi (A. Al-Mahdi, Ed.). Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Biladi, A. B. G. (1980). Maalim Makkah al-tarikhiyyah wa al-athariyyah. Dar Makkah.
- Al-Ayni, B. D. M. B. A. (2000). Al-binayah sharh al-hidayah. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Al-Fayruzabadi, M. D. M. B. Y. (2006). Al-qamus al-muhit. Muassasat al-Risalah.
- Al-Fakihi, M. B. I. (1991). Akhbar Makkah fi qadim al-dahr wa hadithih. Dar Khadr.
- Al-Ghazzi, M. B. M. (n.d.). Al-ward al-unsi wa al-warid al-qudsi. Kitab Nashirun.
- Al-Hamawi, Y. B. A. (1995). Mujam al-buldan (2nd ed.). Dar Sadir.
- Al-Jabarti, A. B. H. (n.d.). Ajaib al-athar fi al-tarajim wa al-akhbar. Dar al-Jil.
- Al-Kasani, A. D. A. B. M. (1986). Badai al-sanai fi tartib al-sharai (2nd ed.). Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Al-Khatib al-Baghdadi, A. B. A. B. A. (2001). Tarikh Baghdad (B. A. Maruf, Ed.). Dar al-Gharb al-Islami.
- Al-Khaymi, W. (1980). The Hejaz railway: Its past, present, and future. Al-Faisal Magazine, (32).
- Al-Marghinani, A. H. B. D. A. (n.d.). Al-hidayah sharh bidayat al-mubtadi. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Muradi, M. K. B. A. (1988). Salak al-durar fi aayan al-qarn al-thani ashar (3rd ed.). Dar al-Bashaer al-Islamiyyah.
- Al-Nasafi, N. D. U. B. M. (1893). Talibat al-talabah fi al-istilahat al-fiqhiyyah. Al-Matbaah al-Amirah.
- Al-Nawawi, Y. B. S. (1987). Sharh Sahih Muslim. Dar al-Kitab al-Arabi.
- Al-Nawawi, Y. B. S. (n.d.). Al-majmu sharh al-muhadhdhab. Dar al-Fikr.
- Al-Razi, F. D. M. B. U. (2000). Mafatih al-ghayb. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Razi, Z. D. M. B. A. (1999). Mukhtar al-sihah. Al-Maktabah al-Asriyyah.
- Al-Sanani, A. B. H. (1983). Al-musannaf (H. A. Al-Azami, Ed.). Al-Maktab al-Islami.
- Al-Sarakhsi, S. A. M. B. A. (1993). Al-mabsut. Dar al-Maarifah.

- Al-Shawkani, M. B. A. (1993). Nayl al-awtar (I. A. Al-Sabbati, Ed.). Dar al-Hadith.
- Al-Tabarani, S. B. A. (n.d.). Al-mujam al-kabir. Maktabat Ibn Taymiyyah.
- Abu Naim, A. B. A. (n.d.). Hilyat al-awliya wa tabaqat al-asfiya. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Abi Shaybah, A. B. M. (1981). Al-musannaf fi al-ahadith wa al-athar. Al-Dar al-Salafiyyah.
- Ibn Arabi, M. D. M. B. A. (n.d.). Al-futuhat al-makkiyyah. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Faris, A. B. F. (1979). Mujam maqayis al-lughah. Dar al-Fikr.
- Ibn Hajar al-Asqalani, A. B. A. (1959). Fath al-bari sharh Sahih al-Bukhari. Dar al-Maarifah.
- Ibn Juzayy, M. B. A. (n.d.). Al-qawanin al-fiqhiyyah. n.p.
- Ibn Manzur, M. B. M. (1994). Lisan al-arab (3rd ed.). Dar Sadir.
- Ibn Sidah, A. B. I. (2000). Al-muhkam wa al-muhit al-aazam. Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Taymiyyah, A. B. A. (1995). Majmu al-fatawa. King Fahd Complex.
- Muslim, M. B. H. (n.d.). Sahih Muslim. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.